مختصر

# أصول وفروع

الشريعة

الجزء السادس

كتاب الطهارة

كتاب الذكر

كتاب الصلاة

كتاب الصوم

أنور غني الموسوي

مختصر

# أصول وفروع

الشريعة

الجزء السادس

كتاب الطهارة

كتاب الذكر

كتاب الصلاة

كتاب الصوم

أنور غني الموسوي

# مختصر أصول وفروع الشريعة

الجزء السادس

أنور غني الموسوي

دار اقواس للنشر

العراق ١٤٤٥

# المحتويات

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآله الطاهرين، ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان.

هذا هو الجزء السادس من كتاب (مختصر أصول وفروع الشريعة). واشتمل على كتاب الطهارة وكتاب الذكر وكتاب الصلاة وكتاب الصوم.

والاصول هنا تعني النصوص من مضامين قرآنية او سنية او ارشادية، والفروع تعني التفرعات المباشرة من الاصول بالدلالة الضمنية بالعموم ونحوه. فالفروع ليست فقط اعمال (شرائع) بل عقائد (اعتقادات) ايضا؛ كبيرها وصغيرها، محوريها وطرفيها، امهاتها وتوابعها، اجماليها وتفصيليها. والغرض الاساس من الكتاب تكوين معرفة صلبة راسخة تمكن المؤمن من تبين ادلة المعارف ومدى موافقتها للقرآن والسنة. والكتاب كاف لتحقيق العلم الشرعي بخصوص الاعتقادات والشرائع ان شاء الله، ومجزي ومبرئ للذمة من حيث العلم والعمل. فالمطلع على نصوص هذا الكتاب بفهم محقق للعلم الشرعي وخارج من التقليد ان شاء الله تعالى. والله الموفق.

كتاب الطهارة

فصل: المتطهرين

**اصول**

ق: فِيهِ ( مسجد التقوى) رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا. (عملا وبدنا). ت بمعنى الامر.

ق: وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ.

ق: (إِنَّ اللَّهَ ) يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ.

تبيين

س: لولا أن أشق على أمتي لامرتهم (وجوبا) بالسواك.

ت: عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّهُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَم. ت: هو خاص اريد به العام بالتطيب فهو امر بمعنى الامر بالتطيب.

س: كانت لرسوله الله (ص) ممسكة إذا هو توضأ أخذها بيده وهي رطبة.

س: من الفطرة حلق العانة وتقليم الأظفار وقص الشارب (فهي طهور). ت: وهو مثال لحلق الشعر وانه طهارة، وهو خبر بمعنى الامر بحلق الشعر، والعرف والعادة حينها عدم حلق اللحية، فان زال شمله الامر وكان زينة وطهارة.

س: مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي قُلْحاً اسْتَاكُوا. ت: هذا من الحكمة فهو اعم من الوجوب.

س: من سعادة المرء خفة لحييه.

س: انّ النَّبِيَّ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ ، مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا .

ارشاد

ا: قال أطل ، فقلت : إنما أطليت منذ أيام فقال : أطل فإنها طهور.

ا: قيل:الرجل يقلم أظفاره ويجز شاربه ، ويأخذ من شعر لحيته ورأسه. قال إن ذلك ليزيده تطهيرا.

## فروع

فرع: التطهر عرفا هو التطهر الشرعا، والتطهر من القذر المادي البدني والمعنوي والاخلاقي واجب، ويجزي فيه ما لا يستقبح عرفا، وما لا يتحقق المجزي الا بالترك دوما يجب تركه دوما كالكذب ونحوه، واما طهارة البدن والثوب فيجزي ما يقبله العرف. اصله: ق: فِيهِ ( مسجد التقوى) رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا (عملا وبدنا). ت بمعنى الامر. وق: وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ. ت بمعنى الامر، وهو على اللزوم لان العرف يستقبح الترك.

## فصل: النجس

### اصول

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ (خبث انفس) فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ (للحج) بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا.

ارشاد

ا: إن المؤمن لا ينجسه شيء.

ا: (سئل) عن جلد الميتة يلبس في الصلاة إذا دبغ ؟ قال : لا. ت: خبر بمعنى الخبر ان البداغ لا يطهره.

ا: (سئل) عن رجل رعف وهو يتوضأ فتقطر قطرة في إنائه ، هل يصلح الوضوء منه ؟ قال : لا .

### فروع

فرع: النجاسة عرفا هي النجاسة شرعا وهي القذر ،ولا يجوز للاننسان ان يكون نجسا لا ماديا بدنن وثوبا ولا معنويا اخلاقا ونفسا، فيجب ازالة النجاسة بما لا يقبح عرفا من بقاء كما ووقتا. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ (خبث انفس) فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ (للحج) بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا. ت وهو بمعنى الامر ولقبح الترك عرفا يكون لزوميا.

فصل: التطهر بالماء

اصول

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ (وانتم محدثون) فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ (حد الغسل) وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ (ببعض رؤوسكم) وَ (وامسحوا) أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى (كي) تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا جُنُبًا – إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (مسافرين) – حَتَّى تَغْتَسِلُوا. وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ (فيمموا)، أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ (جامعتم) النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا. فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ. إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا.

ق: وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا (بالماء) وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ. مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ.

ق: وَاذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ. ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ.

ق : وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ.

ق: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (بالماء).

ق: وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى، فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ، وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ (من الحيض بالغسل) فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ.

ق: وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا. لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا.

تبيين

س: مَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ.

س: لا وضوء إلا من ريح أوسماع.

ارشاد

ا: (قيل سالته) عن المذي فأمرني بالوضوء منه.

ا: (قيل) إني اعير الذمي ثوبي وأنا أعلم أنه يشرب الخمر ويأكل لحم الخنزير فيرده علي فأغسله قبل أن اصلي فيه ؟ فقال أبوعبدالله: صل فيه ولا تغسله  من أجل ذلك فإنك أعرته إياه وهو طاهر ولم تستيقن أنه نجسه (بخمر ونحوه). ت: خبر بمعنى الخبر بطهارة الذمي

ا:  إذا كان الرجل لا يقدر على الماء وهو يقدر على اللبن فلا يتوضّأ باللبن، إنما هو الماء أو التيمم.

ا: (سئل) عن الأرض والسطح يصيبه البول وما أشبهه ، هل تطهره الشمس من غير ماء ؟ قال : كيف يطهر من غير ماء .

ا:  الجارية النصرانية تخدمك وأنت تعلم أنها نصرانية لاتتوضأ ولا تغتسل من جنابة ، قال : لا بأس ، تغسل يديها .

ا: في المني يصيب الثوب ، قال : إن عرفت مكانه فاغسله ، وإن خفي عليك فاغسله كله . ت هذا عام لقليله كثيره وهو مثال لكل خبث ومنه دم فالتخصيص بكونه دون الدرهم او فوقه مخالف لذلك.

ا: سألته عن الجرح كيف يصنع به صاحبه ؟ قال : يغسل ماحوله (مع عدم الحرج والا تيمم) .

ا: سئل عن الأرض والسطح يصيبه البول وما أشبهه ، هل تطهره الشمس من غير ماء ؟ قال : كيف يطهر من غير ماء .

ا: قيل أصاب ثوبي دم رعاف أو غيره أو شيء من مني فعلمت أنه أصابه فطلبته فلم أقدر عليه ، فلما صليت وجدته ؟ قال : تغسله وتعيد.

فروع

فرع: التطهر بالماء لا يحتاج الى قربة، فقصدها يكون من قصد التقرب بالتوصلي. فالطهارة شرعا هي النظافة عرفا. فهي ليست عبادة ولا يتشرط فيها قصد القربة، سواء كانت طهارة من خبث ام من حدث. فالغسل والوضوء والاستنجاء لا يحتاج الى نية القربة. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ (وانتم محدثون) فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ (حد الغسل) وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ (ببعض رؤوسكم) وَ (وامسحوا) أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ. ت وهو مطلق من حيث القربة. وق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى (كي) تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا جُنُبًا – إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (مسافرين) – حَتَّى تَغْتَسِلُوا. وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ (فتيمموا)، أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ (جامعتم) النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا. فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ. إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا. ت وهو مطلق من حيث القربة. وق: وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا (بالماء).ت وهو مطلق من حيث القربة. وق: وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ. مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ . ت وهو مطلق من حيث القربة. وق:مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ت اي الطاهرة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق : وَيُنَزِّلُ

عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (بالماء). ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: فَإِذَا تَطَهَّرْنَ (من الحيض بالغسل) فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ. ت الطهارة عرفا وهنا معنوية ومادية وهي مطلقة من حيث القربة.

فرع: الافعال المنصوصة في الطهارة طريق للتطهر العرفي ومثال له وليست مقصودات نفسية. اصله: وق:مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ت اي الطاهرة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق : وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (بالماء). ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة.

فصل: التطهر بالقيام للصلاة

**اصول**

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ. ت: فالوضوء والتيمم مثال للطهارة.

**تبيين**

س: لا يقبل الله صلاة بغير طهور. ت: خبر بمعنى الخبر بالاعادة بعدمها مطلقا

**ارشاد**

ا: (سئل) عن قوم صلى بهم إمامهم وهو غير طاهر، أتجوز صلاتهم أم يعيدونها ؟ فقال : لا إعادة عليهم ، تمت صلاتهم وعليه هو الاعادة ، وليس عليه أن يعلمهم ، هذا عنه موضوع .

ا: سئل عن رجل أجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره ؟ قال : يصلي فيه ، فإذا وجد الماء غسله .

ا: سئل عمن أصاب ثوبا نصفه دم أو كله دم يصلي فيه أو يصلي عريانا ؟ قال : إن وجد ماءاً غسله ، وإن لم يجد ماءاً صلى فيه ولم يصل عريانا.

## فروع

فرع: يجب للمصلي ان يكون على طهارة، وهي طهارة عرفية بحيث لا يستقبح عرفا، ولا يصح الكون في حالة شريفة الا بطهارة كدخول مسجد او دعاء او قراءة قران او لمسه اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ. ت: فالوضوء والتيمم مثال للطهارة. والصلاة مثال للشريف من الحال ومنه كدخول مسجد او قراءة قران او لمسه .

فرع: يجزي في الطهارة للصلاة الاتيان بالافعال المنصوصة ولو من دون قصد القربة فقصد التقرب بالتوصلي. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ (وانتم محدثون) فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ (حد الغسل) وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ (ببعض رؤوسكم) وَ (وامسحوا) أَرْجُلَكُمْ

إِلَى الْكَعْبَيْنِ. ت وهو مطلق من حيث القربة. وق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى (كي) تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا جُنُبًا – إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (مسافرين) – حَتَّى تَغْتَسِلُوا. وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ (فيمموا)، أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ (جامعتم) النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا. فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ. إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا. ت وهو مطلق من حيث القربة. وق: وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا (بالماء).ت وهو مطلق من حيث القربة. وق: وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ. مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ . ت وهو مطلق من حيث القربة. ةق:مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ت اي الطاهرة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق : وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (بالماء). ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة.

ق: وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ.ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: فَإِذَا تَطَهَّرْنَ (من الحيض بالغسل) فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة.

وق:  إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ.ت الطهارة عرفا وهنا معنوية ومادية  وهي مطلقة من حيث القربة.

فصل: الماء

**اصول**

ق: وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ. ت: وهو خبر بمعنى الخبر ان الماء مطهر، وان كل ماء مطهر حتى يعلم غير ذلك.

ق: وَأَنْزَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا (مطهرا).

ق: وَثِيَابَك فَطَهِّرْ (بالماء). ت: وهو مطلق للصلاة وخارجها، فهو نفسي.

ق: مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ (بالامر بالطهارة) وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ.

**فروع**

فرع: الماء طاهر ومطهر حتى يعلم انه قذر فلا يصح التطهر به. اصله: ق: وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ. ت: وهو خبر بمعنى الخبر ان

الماء مطهر، وان كل ماء مطهر حتى يعلم غير ذلك. وق: وَأَنْزَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا (مطهرا).

## فصل: نفي الحرج في الطهارة

### اصول

ق: مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ (بالامر بالطهارة) وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ.

### ارشاد

ا: إذا أتيت البئر وأنت جنب فلم تجد دلوا ولا شيئا تغرف به، فتيمم بالصعيد فإن رب الماء رب الصعيد، ولا تقع في البئر، ولا تفسد على القوم ماءهم.

ا: (سئل عن) الرجل يدخل يده في الإناء وهي قذرة؟ قال: يكفىء الإناء.

ا: في الجنب يسهو فيغمس يده في الإناء قبل أن يغسلها، أنه لا بأس إذا لم يكن أصاب يده شيء.

ا: عن رجل رعف وهو يتوضأ فتقطر قطرة في إنائه ، هل يصلح الوضوء منه ؟ قال : لا .

ا: (سئل عن) الجارية النصرانية تخدمك وأنت تعلم أنها نصرانية لا تتوضّأ ولا تغتسل من جنابة ، قال : لا باس ، تغسل يديها .

## فروع

فرع: القصد من افعال الطهارة التطهير وازالة القذر، فالطهارة نظافة من الحكمة فلا حرج فيها فان لم يمكن التمام اتي بالاقل ما ليس فيه حرج. فعند الحرج والمشقة اتى بما يمكن ما كان عند العرف طهارة مقبولة. اصله: ق: مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ (بالامر بالطهارة) وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ. ت بمعنى اجزاء ما لا حرج فيه وكان مقبولا عرفا.

فصل: غسل الوجه واليدين

## اصول

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ (اردتم) إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ (حد المغسول) وَامْسَحُوا بِ (بعض) رُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ (امسحوها) إِلَى الْكَعْبَيْنِ (اخر القدم).

تبيين

س: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توضأ مرة مرة.

س: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسح ظاهر قدميه.

س: رأيت رسول الله صلى الله عليه و اله توضأ ثلاثا ثلاثا ومرتين ومرة.

س: أن النبي صلى الله عليه و اله توضأ مرة مرة.

س: إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ (الريح) فَلْيَتَوَضَّأْ.

س: إِنَّ اللهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لاَ يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ ، حَتَّى يَرَوُا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ ، فَلاَ يُنْكِرُوهُ.

س: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسح ظاهر قدميه (في الوضوء).

ارشاد

ا: أجد الريح في بطني حتى أظن أنها قد خرجت؟ فقال: ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت، أو تجد الريح.

ا: من نسي شيئا من الوضوء الذي ذكره الله تعالى في القرآن، أعاد الصلاة (واعاد الوضوء).

ا: لا بأس بمسح الوضوء مقبلا ومدبرا.

ا: (سئل) عن الجرح كيف يصنع به صاحبه (في الوضوء) ؟ قال : يغسل ماحوله . ت: هو مثال فيعمم على كل تطهير.

ا: (سئل) عن المسح على الخفين؟ فقال: لا تمسح، إن جدي قال: سبق الكتاب الخفين.

ا: (قال في الجبيرة) يغسل ما وصل إليه الغسل مما ظهر مما ليس عليه الجبائر، ويدع ما سوى.

ا: كل ما أحاط به الشعر فليس للعباد أن يغسلوه ولا يبحثوا عنه، ولكن يجرى عليه الماء. ا: كل ما أحاط به من الشعر فليس على العباد أن يطلبوه ولا يبحثوا عنه، ولكن يجرى عليه الماء.

ا: سئل عن الأقطع اليد والرجل، كيف يتوضأ؟ قال: يغسل ذلك المكان الذي قطع منه.

ا: (سئل) عن رجل قطعت يده من المرفق، كيف يتوضأ؟ قال: يغسل ما بقي من عضده.

## فروع

فرع: يكفي في الطهارة الجزئية للبدن (الوضوء) غسل الوجه واليدين ومسح بعض الرأس والرجلين بهذا الترتيب وبما يجزي عرفا. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ (اردتم) إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ( حد المغسول) وَامْسَحُوا بِ (بعض) رُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ (امسحوها) إِلَى الْكَعْبَيْنِ (اخر القدم).

فرع: مسح الرجلين في الوضوء يكون الى الكعبين وهما مؤخرة القدم. ق: (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ (حد الغسل) وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ (ببعض رؤوسكم) وَ (امسحوا) أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ.) والكعب مؤخرة القدم بقول اهل الخبرة والعرف واللغة. واما الرواية بانه اعلى ظهر القدم او جانبي الساق فمتشابه.

فرع: الوضوء لا يحتاج الى قربة، فقصدها يكون من قصد التقرب بالتوصلي. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ (وانتم محدثون) فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ (حد الغسل) وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ (ببعض رؤوسكم) وَ (وامسحوا) أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ. ت وهو

مطلق من حيث القربة. وق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى (كي) تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ، وَلَا جُنُبًا – إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (مسافرين) – حَتَّى تَغْتَسِلُوا. وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ (فيمموا)، أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ (جامعتم) النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا. فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ. إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا. ت وهو مطلق من حيث القربة. وق: وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا (بالماء).ت وهو مطلق من حيث القربة. وق: وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ. مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ . ت وهو مطلق من حيث القربة. ةق:مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ت اي الطاهرة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق : وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (بالماء). ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة.

ق: وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ.ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: فَإِذَا تَطَهَّرْنَ (من الحيض بالغسل) فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة.

وق:  إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ.ت الطهارة عرفا وهنا معنوية ومادية  وهي مطلقة من حيث القربة.

فصل: الاغتسال

اصول

ق: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ) جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (مسافرين) حَتَّى تَغْتَسِلُوا .

ق:  وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا (وقمتم للصلاة)  فَاطَّهَّرُوا (اغتسلوا).

تبيين

س: إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل. ت: هذا من الحكمة فيكون اعم من الوجوب.

س:إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلاَ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ .

س: (سئل عن) الرجل يغتسل من الجنابة فيخطي بعض جسده الماء فقال: يغسل ذلك المكان ثم يصلي. ت: مصدق بالاطلاق والتيسير. هو خبر بمعنى الخبر بعدم وجوب الترتيب في الغسل.

س: إِذَا رَأَتْ (المرأة في منامها) ، فَأَنْزَلَتْ ، فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ .

ارشاد

ا: كل ما أحاط به الشعر فليس للعباد أن يغسلوه ولا يبحثوا عنه، ولكن يجرى عليه الماء.

ا: (قال في المرأة) إذا أنزلت من شهوة فعليها الغسل.

ا: إذا جاءت الشهوة ودفع وفتر لخروجه (المني) فعليه الغسل ، وإن كان إنما هو شيء لم يجد له فترة ولا شهوة فلا بأس (لا غسل عليه).

ا: إذا اغتمس الجنب في الماء اغتماسة واحدة أجزأه ذلك من غسله. ت: خبر بمعنى الخبر بعدم اعتبار الترتيب.

ا: (في الجنب به الجرح فيتخوف الماء إن أصابه )، لا يغسله إن خشي على نفسه.

ا: (سئل عن) الغسل في الجمعة والأضحى والفطر ؟ قال : سنة ، وليس بفريضة .

ا: الرجل تصيبه الجنابة وبه جروح أو قروح أو يخاف على نفسه من البرد ، فقال : لا يغتسل ، ويتيمم .

ا: في كل غسل وضوء (لا يكره) إلا الجنابة (فانه يكره).

ا: (غسل الجنابة) ليس قبله ولا بعده وضوء.

ا: (قال في غسل الجنابة) أفض على رأسك وجسدك فاغتسل. ت هذا ارشاد للعرف.

ا: سئل عن الرجل يجنب، هل يجزيه من غسل الجنابة أن يقوم في المطر حتى يغسل رأسه وجسده، وهو يقدر على ما سوى ذلك ؟ فقال : إن كان يغسله اغتساله بالماء أجزأه ذلك.

ا: إذا اغتمس الجنب في الماء اغتماسة واحدة أجزأه ذلك من غسله

ا: الغسل يجزي عن الوضوء وأي وضوء أطهر من الغسل.

ا: أي وضوء أنقى من الغسل وأبلغ.

ا: سئل عن الجنب به الجرح فيتخوف الماء إن أصابه ؟ قال : فلا يغسله إن خشي على نفسه.

ا: المرأة مثل ذلك إذا اغتسلت من حَيْضٍ، أو غير ذلك، فليس عليها الوضوء لا قبل ولا بعد، قد أجزأها الغسل

ا: لا وضوء للصلاة في غسل يوم الجمعة، ولا غيره.

ا: الرجل يغتسل للجمعة، أو غير ذلك، أيجزيه من الوضوء؟ فقال «وأيّ وضوء أطهر من الغسل؟!

ا: وأيّ وضوء أنقى من الغسل وأبلغ؟

ا: الغسل يجزي عن الوضوء، وأيُّ وضوءٍ أطهر من الغسل؟!

فروع

فرع: الطهارة الكلية للبدن كله (الغسل) يستوجب غسل البدن كله عرفا، وما اوجب ذلك وكان حرجيا الغسل كله اقتصر على اقله وتيمم فان كان استعمال الماء حرجيا تيمم فقط. اصله: ق: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ) جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (مسافرين) حَتَّى تَغْتَسِلُوا . ت ففي الحرج – كالسفر- تطهر بما يمكن وتيمم، والا تيمم ان كان استعمال الماء حرجيا.

فرع: كل غسل يجزي عن الوضوء وان لم يقصد به القربة. اصله: ق:مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ت اي الطاهرة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. والنظافة هي القصد واما الصيغة المنصوصة من غسل او مسح او تيمم فهي طرق الى الطهارة أي النظافة وليست مقصودا نفسيا. وق : وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ (بالماء). ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. ق: وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: فَإِذَا تَطَهَّرْنَ (من الحيض بالغسل) فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ. ت الطهارة عرفا وهي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. وق: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ. ت الطهارة عرفا وهنا معنوية ومادية أي النظافة وهي مطلقة من حيث القربة. و ا:

لا وضوء للصلاة في غسل يوم الجمعة، ولا غيره. وا: الرجل يغتسل للجمعة، أو غير ذلك، أيجزيه من الوضوء؟ فقال «وأيّ وضوء أطهر من الغسل؟! ت او غيره عام لغير المسنون نصا. وا: وأيّ وضوء أنقى من الغسل وأبلغ؟ و ا: الغسل يجزي عن الوضوء، وأيُّ وضوءٍ أطهر من الغسل؟!

فرع: كل غسل لأجل النظافة مستحب وان لم يكن لسبب او يكن منصوصا. اصله: وق: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ. ت الطهارة عرفا وهنا معنوية ومادية وهي مطلقة من حيث القربة. فكل غسل للنظافة مستحب.

فصل: الجنابة

اصول

ق: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ) جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (مسافرين) حَتَّى تَغْتَسِلُوا .

ق: وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا (وقمتم للصلاة) فَاطَّهَّرُوا (اغتسلوا).

ق: ( وَإِنْ ) لَامَسْتُمُ (واقعتم) النِّسَاءَ (فاجنبتم) فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا (ارضا) طَيِّبًا (طاهرا).

تبيين

س: (ابو هريرة) قال قُلْتُ لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْلِسَ إِلَيْكَ وَأَنَا جُنُبٌ فَانْطَلَقْتُ فَاغْتَسَلْتُ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ.

إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ (وان اجنب او اتى ما يوجب التطهر)

س: (حذيفة) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاله وسَلَّمَ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَأَهْوَى إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ إِنِّي جُنُبٌ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ.

ارشاد

ا: (سئل) عن القميص يعرق فيه الرجل وهو جنب حتى يبتل القميص ؟ فقال : لا بأس.

ا: (سئل) عن الرجل يجنب في ثوب ليس معه غيره ولا يقدر على غسله ؟ قال : يصلي فيه.

ا: سئل عن المرأة ترى في منامها فتنزل ، عليها غسل؟ قال : نعم.

ا: عن القميص يعرق فيه الرجل وهو جنب حتى يبتل القميص ؟ فقال : لا بأس (بالصلاة به ان لم يتنجس بالمني).

ن:إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلاَ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ .

س: (سئل عن) الرجل يغتسل من الجنابة فيخطي بعض جسده الماء فقال: يغسل ذلك المكان ثم يصلي. ت: مصدق بالاطلاق والتيسير. هو خبر بمعنى الخبر بعدم وجوب الترتيب في الغسل.

س: إِذَا رَأَتْ (المرأة في منامها) ، فَأَنْزَلَتْ ، فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ .

ارشاد

ا: كل ما أحاط به الشعر فليس للعباد أن يغسلوه ولا يبحثوا عنه، ولكن يجرى عليه الماء.

ا: (قال في المرأة) إذا أنزلت من شهوة فعليها الغسل.

ا: إذا جاءت الشهوة ودفع وفتر لخروجه (المني) فعليه الغسل ، وإن كان إنما هو شيء لم يجد له فترة ولا شهوة فلا بأس (لا غسل عليه).

ا: إذا اغتمس الجنب في الماء اغتماسة واحدة أجزأه ذلك من غسله. ت: خبر بمعنى الخبر بعدم اعتبار الترتيب.

ا: (في الجنب به الجرح فيتخوف الماء إن أصابه )، لا يغسله إن خشي على نفسه.

ا: الرجل تصيبه الجنابة وبه جروح أو قروح أو يخاف على نفسه من البرد ، فقال : لا يغتسل ، ويتيمم .

ا: في كل غسل وضوء (لا يكره) إلا الجنابة (فانه يكره).

ا: (غسل الجنابة) ليس قبله ولا بعده وضوء.

ا: (قال في غسل الجنابة) أفض على رأسك وجسدك فاغتسل. ت هذا ارشاد للعرف.

ا: سئل عن الرجل يجنب، هل يجزيه من غسل الجنابة أن يقوم في المطر حتى يغسل رأسه وجسده، وهو يقدر على ما سوى ذلك ؟ فقال : إن كان يغسله اغتساله بالماء أجزأه ذلك.

ا: إذا اغتمس الجنب في الماء اغتماسة واحدة أجزأه ذلك من غسله

ا: الغسل يجزي عن الوضوء وأي وضوء أطهر من الغسل.

ا: أي وضوء أنقى من الغسل وأبلغ.

ا: سئل عن الجنب به الجرح فيتخوف الماء إن أصابه ؟ قال : فلا يغسله إن خشي على نفسه.

فروع

فرع: مما يوجب الطهارة الكلية (الغسل) هو الجنابة وهي معرفة عرفا ولا يقاس بها غيرها مما لا يستقذر عرفا. والطهارة للجنابة نفسية فيؤتى به في فترة لا تعد قبحا عرفا ولا بد منه للصلاة ونحوها من الحالات الشريفة.

اصله: ق: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ) جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ (مسافرين) حَتَّى تَغْتَسِلُوا . ت والصلاة مثال للاشرف فتجب الطهارة بالجنابة نفسها. وتجب لكل ما شريف من الكون كدخول مسجد او قراءة قران او لمسه . وق: وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا (وقمتم للصلاة) فَاطَّهَّرُوا (اغتسلوا). وق: ( وَإِنْ ) لَامَسْتُمُ (واقعتم) النِّسَاءَ (فاجنبتم) فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا (ارضا) طَيِّبًا (طاهرا).

فصل: التيمم

اصول

ق: وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى (فاجنبتم فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا). ت: المريض مثال لمن يشق عليه استعمال الماء.

ق: (وَإِنْ كُنْتُمْ) عَلَى سَفَرٍ (فاجنبتم فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا) ت: والسفر مثال لقلة الماء او المشقة في الحصول عليه.

ق:( وَإِنْ ) جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ( فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا (طاهرا). ت: وهو امر بمعنى الخبر ان الطهارة اما بالماء او الصعيد.

ق: ( وَإِنْ ) لَامَسْتُمُ (واقعتم) النِّسَاءَ (فاجنبتم) فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا (ارضا) طَيِّبًا (طاهرا). ت: وهو امر بمعنى الامر بانه اذا اجنبتم، لانه المصدق عرفا ونصا اذا الاغتسال كما تقدم للجنابة.

ق: (اذا تيممتم بالصعيد) فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ.

تبيين

س: جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً .

س: في الرجل يموت مع النساء والمرأة تموت مع الرجال وليس لواحد منهما محرم قال : ييمما ولا يغسلا (وان يكون على يد الميممم حائل).

س: أينما أدرك رجل من أمتي الصلاة فعنده مسجده وعنده طهوره (الارض ولم يجد ماء).

س: التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين.

ارشاد

ا: (سئل عمن) صلى بتيمم وهو في وقت ؟ قال : تمت صلاته ولا إعادة عليه.

ا: سئل عن رجل أجنب فتيمم بالصعيد وصلى ثم وجد الماء ؟ قال : لا يعيد، إن رب الماء رب الصعيد ، فقد فعل أحد الطهورين. ت خبر بمعنى الخبر ان التيمم رافع للحدث.

ا: إن التيمم أحد الطهورين . ت خبر بمعنى الخبر ان التيمم رافع للحدث.

ا: من تيمم وصلى ركعتين ، ثم أصاب الماء قال يمضي في صلاته فيتمها ولا ينقصها لانه دخلها وهو على طهر بتيمم .

ا: إن الله جعل التراب طهورا كما جعل الماء طهورا . ت: خبر بمعنى الخبر ان التيمم لا يبطل بوجدان الماء بل بالحدث.

ا: (سئل) عن الرجل لا يجد الماء ، أيتيمم لكل صلاة ؟ فقال : لا ، هو بمنزلة الماء. ت: خبر بمعنى الخبر ان التيمم لا يبطل بوجدان الماء بل بالحدث.

ا: سئل عن الرجل تصيبه الجنابة وبه جروح أو قروح أو يخاف على نفسه من البرد ، فقال : لا يغتسل ، ويتيمم .

ا: سئل عن رجل أجنب في سفر ولم يجد إلا الثلج أو ماءاً جامدا ؟ فقال : هو بمنزلة الضرورة يتيمم .

فروع

فرع: مسح اليد في التيمم الكف والذراع الى المرفق. اصله : ق: فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ)  ويفسر اليد اية الوضوء ق: (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ (حد الغسل) وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ (ببعض رؤوسكم) وَ (امسحوا) أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ.) فان مسح التيمم مكان غسل الوضوء.

فصل: المحيض

**اصول**

ق: وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا (مجامعة) النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ.

ق: وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ (بجماع) حَتَّى يَطْهُرْنَ (ينقطع) فَإِذَا تَطَهَّرْنَ (بالماء) فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ (بالفرج بمقتضى النكاح).

**تبيين**

س: دعي الصلاة أيام حيضتك فإذا ذهب أيام حيضتك فاغتسلي وتوضئي لك صلاة.

ن : (قالت امراة ) إني أستحاض وأرى الدم فأمرها أن تقعد أيام أقرائها فإذا كان عند طهرها اغتسلت ثم توضأت لك صلاة . ت: خبر بمعنى الخبر ان الاستحاضة ناقضة للوضوء وهو مصدق.

س: المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي. ت: مصدق بالتيسير.

س: (كنا في الحيض) نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

س: فَإِذَا طَهُرْتِ فَاغْسِلِى مَوْضِعَ الدَّمِ ثُمَّ صَلِّى فِيهِ ». قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَخْرُجْ أَثَرُهُ قَالَ « يَكْفِيكِ الْمَاءُ وَلاَ يَضُرُّكِ أَثَرُهُ. ت: وهو مثال لكل تطهير لنجاسة.

**ارشاد**

ا: الحائض تقرأ ما شاءت من القرآن. ت: مثال لكل ما يوجب التطهر.

ا: غسل الجنابة والحيض واحد.

ا: (النفساء) تقعد بقدر حيضها (والا فهي مستحاضة).

ا: (الحائض) إن انقطع عنها الدم وإلا فهي مستحاضة.

ا: الحائض تعرق في ثيابها ، أتصلي فيها قبل أن تغسلها ؟ قال : نعم لا بأس .

ا: الحائض تقرأ ما شاءت من القرآن. ت: مثال لكل حدث.

ا: سئل عن المرأة تحيض وهي جنب ، هل عليها غسل الجنابة ؟ قال : غسل الجنابة والحيض واحد.

ا: إذا طهرت المرأة قبل غروب الشمس فلتصل الظهر والعصر ، وإن طهرت من اخر الليل فلتصل المغرب والعشاء.

ا: في المرأة تطهر في أول النهار في رمضان ، أتفطر أو تصوم ؟ قال : تفطر ، وفي المرأة ترى الدم من أول النهار في شهر رمضان ، أتفطر أم تصوم ؟ قال : تفطر.

ا: سئل عن الحائض تعرق في ثيابها ، أتصلي فيها قبل أن تغسلها ؟ قال : نعم لا بأس (ان لم يتنجس بالدم).

## فروع

فرع: لا يحرم من الحائض الا الجماع في القبل، واما غير ذلك من المباشرة للجسد والاستمتاع فجائز. اصله: ق: وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ

أَذًى فَاعْتَزِلُوا (مجامعة) النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ. وق: وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ (بجماع) حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ (بالفرج بمقتضى النكاح). ت والمصدق ان المنع للجماع في القبل لا غير.

كتاب الذكر

فصل: وجوب ذكر الله

**اصول**

ق: فَاذْكُرُونِي (بالتسبيح والطاعة) أَذْكُرْكُمْ (بالمغفرة والثواب) وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ. ت الذكر عام باللسان والقلب وبالقول والفعل وبالواجب والمستحب وبالتسبيح والصلاة. وذكر الله بالسلام والصلاة والمغفرة وحسن الجزاء.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

ق: فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ.

**فروع**

فرع: يجب ذكر الله تعالى باللسان والقلب والقول والفعل، بحيث لا يعد ذلك غفلة. ومن يذكر الله تعالى يذكره الله تعالى بالسلام والصلاة والمغفرة والرضوان. اصله: ق: فَاذْكُرُونِي (باللسان والقلب بالقول والعمل) أَذْكُرْكُمْ (بالسلام والصلاة والمغفرة والرضوان).

فصل: ذكر آيات الله

**اصول**

ق: وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آَيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ (فيها). ت: وامرهن بالذكر مثال فيعمم على كل مؤمن ومؤمنة. وهو ذكر نعمة وذكر بيان.

ق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ. ت بمعنى ذكر آيات الكتاب، ذكر نعمة

ق: خُذُوا مَا آَتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. ت أي ذكر ايات الكتاب ذكر بيان.

ق: خُذُوا مَا آَتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. ت ت أي ذكر ايات الكتاب. ذكر بيان

ق: ( اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ .

**تبيين**

س: خيار أمتي الذى إذا رؤوا ذُكِرَ اللهُ.

**ارشاد**

ا: اذكر الله مع كل ذاكر.

## فروع

فرع: يجب ذكر آيات الله، ذكر نعمة بان الله انعم بها علينا وذكر بيان للعمل بها. اصله: ق: وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آَيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ (فيها). ت: وامرهن بالذكر مثال فيعمم على كل مؤمن ومؤمنة. وهو ذكر نعمة وذكر بيان. وق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ. ت بمعنى ذكر آيات الكتاب، ذكر نعمة. وق: خُذُوا مَا آَتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. ت أي ذكر ايات الكتاب ذكر بيان.

فصل: ذكر النعمة

**اصول**

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ (يوم الاحزاب) إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا. ت: هذا نص في استذكار يوم الأحزاب.

ق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ. ت: مثال، ومنه بيعة الاوصياء ويجزي يوم الغدير، فيجب على الكفاية احياء ذكرى يوم الغدير والاحتفال الجماعي واظهار السرور على الواقع وعلى مواقع التواصل الاجتماعي.

ق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا . ت: هو خبر بمعنى الامر بالالفة و يجب استذكار المؤاخاة.

ق: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ.

ق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ. ت: فذكر نعمة انزال الكتاب واجب وهو جماعي كفائي.

ق: (قال هود) وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ. وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً. فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. ت وهو مثال.

## فروع

فرع: يجب على الكفاية ذكر نعم الله تعالى، ويجزي ما يعد في العرف استذكارا كذكر يوم انزال القران والبعثة والبيعة ونصر الله في بدر والاحزاب، والفتح والمراخاة. ويستحب استذكار كل ما هو نعمة قديمة او جديدة على البشر وعلى المؤمنين . اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ (يوم الاحزاب) إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا. ت: هذا نص في استذكار يوم الأحزاب. وق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ. ت: مثال، ومنه بيعة الاوصياء ويجزي يوم الغدير، فيجب على الكفاية احياء ذكرى يوم الغدير والاحتفال الجماعي واظهار السرور على الواقع وعلى مواقع التواصل الاجتماعي. وق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا . ت: هو خبر بمعنى الامر بالالفة و يجب استذكار المؤاخاة. وق: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ. ق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ. ت: فذكر نعمة انزال الكتاب واجب وهو جماعي كفائي. وق: (قال هود) وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ. وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً. فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. ت وهو مثال.

فصل: الاعراض عن ذكر الله

**اصول**

ق: أَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا.

ق: وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ.

ق: الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ (لغشاوة افعالهم السيئة) سَمْعًا.

ق: إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ.

ق: وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ (ندخله) عَذَابًا صَعَدًا(شاقا).

ق: . وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى.

ق: وَمَنْ يَعْشُ (يعرض) عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ.

ق: رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

ق: قُلْ مَنْ يَكْلَؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ؟ بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُعْرِضُونَ.

**فروع:**

فرع: الاعراض عن ذكر الله باللسان والقلب وقولا وعملا من الكبائر.

اصله: ق: وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ (ندخله) عَذَابًا صَعَدًا(شاقا).

وق: رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

فصل: الرهبانية

**اصول**

ق: وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً. — وَ (فيهم) رَهْبَانِيَّةً (العزلة للدين) ابْتَدَعُوهَا- مَا كَتَبْنَاهَا (الرأفة) عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ. فَمَا رَعَوْهَا (الرأفة) حَقَّ رِعَايَتِهَا. فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ (صدقوا) أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (غير صادقين). ت: هذا مثال وهو خبر بمعنى الامر بالرأفة بالناس.

ق: وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى. ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا (علماء زهاد) وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ. ت: فيه مدح للقسيسين والرهبان.

ق: قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ. اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

**تبيين**

س: إِنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا. ت: خبر بمعنى الخبر اي لم تشرع.

س: س: ليس في امتي رهبانية.

## فروع

فرع: الرهبانية  أي العزلة عن الناس للعبادة ليست محبوبة لله تعالى. اصله: ق: وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً. — وَ (فيهم) رَهْبَانِيَّةً (العزلة للدين) ابْتَدَعُوهَا– مَا كَتَبْنَاهَا (الرأفة) عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ. فَمَا رَعَوْهَا (الرأفة) حَقَّ رِعَايَتِهَا. فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ (صدقوا) أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (غير صادقين).  ت: هذا مثال وهو خبر بمعنى الامر بالرأفة بالناس.

فصل: ذكر الله كثيرا

## اصول

ق: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآَخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا.

ق: (المنافقون) إِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا.

ق: وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ (الله كثيرا) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.

ق: وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

ق: وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا.

ق: (الشعراء الكفرة يتبعهم الغاوون) إِلَّا (لكن) الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا (فلهم اجرهم).

## فروع

فرع: يجب ذكر الله كثيرا، باللسان والقلب، ويجري ذكر القلب ما لا يعد غفلة وباللسان يجزي الواجب المعين. ويستحب اكثار الذكر في المساجد. فيجب بقاء المساجد مفتوحة طوال اليوم للذاكرين. ويجزي العدد الكافي للقريبين منها. اصله: ق: وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. وق: وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا.

فصل: الخشوع

**اصول**

ق: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ . ت: خبر بمعنى الامر.

ق: وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا (ان الايمان) لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. ت: خبر بمعنى الامر

ق: وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ .( أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.). ت: الخشوع معروف عرفا بالخضوع والتواضع والسكينة وخفض الصوت والبصر واليدين.

ق: وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ. إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ. ت: هو مثال للخشوع. وهو خبر بمعنى الامر.

ق: وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ (الخاشعين).

ق: أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ.

ق: **ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ.**

## فروع

فرع: الخشوع لله من شروط الايمان وهو واجب ويجزي فيها ما لا يعد تركه اعراضا. اصله: ق: وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ. إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ. ت: هو مثال للخشوع. وهو خبر بمعنى الامر. و ق: أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ. و ق: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ. ت: خبر بمعنى الامر. والخشوع معروف عرفا بالخضوع والتواضع والسكينة وخفض الصوت والبصر واليدين.

فصل: اطمئنان القلب بذكر الله

**اصول**

ق: وَيَهْدِي إِلَيْهِ (بالاستحقاق) مَنْ أَنَابَ (وهم) الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ (تسكن) قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ.

ق: أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (المنيبة). ت خبر بمعنى الامر.

ق: يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (بذكر الله). ت بمعنى الامر.

**فروع**

فرع: اطمئنان القلب بذكر الله من شروط الايمان وهو واجب ويجزي فيه الايمان والاستعانة. ويستحب عند ذكر الله السكينة وهدوء النفس والوثوق بالله وزوال الخوف والقلق. اصله: ق: وَيَهْدِي إِلَيْهِ (بالاستحقاق) مَنْ أَنَابَ (وهم) الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ (تسكن) قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ. وق: أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (المنيبة). ت خبر بمعنى الامر. ومنه زوال الخوف وهدوء النفس والسكينة. واصله الايمان والاستعانة. وهو واما السكينة وهدوء النفس والوثوق بالله وزوال الخوف والقلق. فامور نفسية ليس متيقنا ارادتها. وق: يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (بذكر الله). ت بمعنى الامر.

فصل: اولي الابصار

**اصول**

ق: فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ (البصائر) . ت وهو امر ولانه من الحكمة فيكون ندبا.

ق: وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي (الاعمال) وَالْأَبْصَارِ (البصائر). إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ. ت وهو مثال ندبي.

**فروع**

فرع: يستحب للانسان ان يكون صاحب حكمة وبصيرة في الامور مهتديا ببصيرته للايمان والطاعة وهذا القدر من البصيرة واجب. اصله: ق: فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ (البصائر) . ت وهو امر ولانه من الحكمة فيكون ندبا. وق: وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي (الاعمال) وَالْأَبْصَارِ (البصائر). إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ. ت وهو مثال ندبي.

فصل: الحمد

**اصول**

ق وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى (الدنيا) وَالْآَخِرَةِ . ت بمعنى الامر.

ق: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . ت بمعنى الامر.

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . ت: خبر بمعنى الامر. أي كن في حالة حمد لله. وهو واجب يكفي فيه القول

ق: ( وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ. ت: فقول الحمد لله يجزي عن الواجب الذي يجب امتثاله بحيث لا يعد غفلة.

ق (وَآَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

ق: وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

ق: وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ

ق: قَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ

ق: قِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

ق:(الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

ق: (قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ)

ق: ( المؤمنون هم) التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآَمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ.

**تبيين**

س: قال رجل: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً. فقال رسول الله (ص) (عجبت لها –الكلمة– فتحت لها أبواب السماء).

ت: وهو مثال لجواز الاجتهاد في الذكر والدعاء بما يصدقه القرآن.

**ارشاد**

ا: إذا أصبحت وأمسيت فقل : " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر".

**فروع**

فرع: حمد لله تعالى من مقاصد الشريعة ويجزي فيه ما لا يعد غفلة وتهاونا. ويستحب مؤكدا الاكثار منه. ويجب على المؤمن ان يكون بحالة حمد فلا يصدر منه ما يخالفه. اصله: ق وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى

(الدنيا) وَالْآَخِرَةِ . ت بمعنى الامر. وق: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . ت بمعنى الامر. والدوام و ق: ( المؤمنون هم) التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآَمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ. ت وهو بمعنى الدوام.

فصل: الشكر

**اصول**

ق: وَآَيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ، وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ ، لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ.

ق: مَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ.

ق: وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ (يتذكر) أَوْ أَرَادَ شُكُورًا (بالعمل الصالح). وهو خبر بمعنى الامر بالشكر. ويجزي فيه ما لا يعدل غفلة من عبادات ويجزي المعين من صلاة.

ق: أَنْ اُشْكُرْ لِي (بالطاعة) وَلِوَالِدَيْكَ (بطاعتهما) إِلَيَّ الْمَصِيرُ .

ق: أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ، وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ، وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ.

ق: مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ. ت: هذا شكر ايمان

ق: وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (على نعم البحر). ت: خبر بمعنى الامر.

ق: وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ (ثوابا).

تبين

س: (المؤمن) إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له.

س: مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ.

س: كَانَ (النبي) إِذَا أَتَاهُ أَمْرٌ يَسُرُّهُ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

س: إذا قلتَ الحمدُ للهِ ربِّ العالمين فقد شكرتَ اللهَ فزادك .

## فروع

فرع: شكر الله تعالى واجب وهو مقصد شرعي. ويكون باللسان وبالعمل بالايمان والعبادة والطاعة. اصله: ق: وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ . وق: بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ. ) وهو مشعر بتقوم العبادة بالشكر. وق: ثُمَّ لَآَتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ. وهو خبر بمعنى الامر بالشكر وهو الاعم من القول الفعل بالايمان والطاعة.

ا: إذا أنعم الله عليك بنعمة فأحببت بقائها ودوامها فأكثر من الحمد والشكر عليها فإن الله عز وجل قال في كتابه لئن شكرتم لأزيدنكم.

فصل: الخوف من الله

## اصول

ق: إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.

ق: قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ (الله) أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا (بالتوفيق واليقين) ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ. وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.

ق: وَلِلَّهِ يَسْجُدُ (ينقاد) مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ. يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ (بالقهر والسلطان) وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ.

ق: إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى. إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ.

ق: وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ (حضرة) رَبِّهِ جَنَّتَانِ. ت اي من خاف ربه.

ق: (قال المؤمن لاخيه) لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ؛ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ. إِنِّي أُرِيدُ (ان فعلت انت ذلك) أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ (بالتقدير والمشيئة) مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ. ت: و اني اريد من اطلاق اللفظ وارادة ضده اي لا اريد ان اكون مثلك وابوء باثمك.

ق: وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا. فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ. وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ. ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ.

ق: (قال ابليس) إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ (ان يهلكني) وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ.

ق: وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا؟ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟

ق: وَأَنْذِرْ بِهِ (بالقران) الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ. لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ.

ق: قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ؛ مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ (في الاحرام) تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ (علم تحقق وكسب) مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ.

تبيين

س: خف الله يكفك ما سواه.

## فروع

فرع: خوف الله تعالى واجب. اصله: ق: إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.

## فصل: الخشية

### اصول

ق: فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ.

ق: إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ.

ق: لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ (وادرك) لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ (فاعتبروا).

ق: وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ (من علو الى سفل) مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ (انقيادا لامر الله) وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ.

ق: إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ.

ق: فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى. سَيَذَّكَّرُ مَنْ يَخْشَى (الله)، وَيَتَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى الَّذِي يَصْلَى النَّارَ الْكُبْرَى.

ق: وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ (أيها الانسان) يَسْعَى (لمرضاة الله) وَهُوَ يَخْشَى (ربه) فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى.

ق: إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَنْ يَخْشَى (ربه).

ق: فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً.

## فروع

فرع: خشية الله واجبة، ولا يجوز خشية احد غير الله تعالى، فالتقية باطلة. وخشية الله تعالى من علامات العلم والايمان. اصله: ق: فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ. وق: إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ (المؤمنين).

فصل: التسبيح

## اصول

ق: دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ. ت: خبر بمعنى الامر.

ق: .إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ.

ق: وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَ(هو) خَلَقَهُمْ. وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ. سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ.

ق: . فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ.

ق: قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي. وَسُبْحَانَ (اسبح) اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

ق: تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا.ت: التسبيح هو

التعظيم، بدلالة الاستقراء في الاستعمال. وتسبيح الجمادات هو تعظيمها لله تعالى بلسان الحال بدلالة الوجدان.

ق: فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ.

ق: يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ .

ق: أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ.

ق: قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ، قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ.

ق: وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ، يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ .

ق: سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

ق: سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى.

ق: قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آَيَةً قَالَ آَيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ.

ق: فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى.

ق: فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ،م وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ .

ق: وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ، وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ .

ق: فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ .

ق: وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ .

ق: وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ .

ق: مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ

ق: وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ

ق: وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ

ق: أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ .

ق: هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ .

ق: قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

ق: إِذْ قَالَ مُوسَى لِأَهْلِهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا سَآتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ آتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ، فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

ق: سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ .

ق: الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ .

ق: وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ .

ق: وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ.

ق: دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

ق: وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ؟

ق: وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ .

ق: وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ ، قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا .

ق: وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ، قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ

ق: قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ، فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا، وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا

ق: فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى .

ق: وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا .

ف: فَسَبِّحْ (صل مفتتحا) بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ .

ق: وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

ق: الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ

ق: هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ .

ق: يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

ق: وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ

**تبيين**

س: معقباتٌ لا يخيب قائلهن (مع عدم المانع) دبرٌ كل صلاة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة.

س: قال رجل: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً. فقال رسول الله (ص) (عجبت لها –الكلمة– فتحت لها أبواب السماء). ت: وهو مثال لجواز الاجتهاد في الذكر والدعاء بما يصدقه القرآن.

ن:كان النبي صلى الله عليه و اله يقول في ركوعه : . سبحان ربي العظيم  وفي سجوده . سبحان ربي الأعلى  .

س: أحب الكلام إلى الله عز و جل الله سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر لا يضرك بأيهن ابتدأت.

س: تسبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة وتحمده ثلاثا وثلاثين مرة وتكبر أربعا وثلاثين.

**ارشاد**

ا: إذا أصبحت وأمسيت فقل : " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر".

## فروع

فرع:  يجب تسبيح الله تعالى ويجزي فيه المعين من الصلاة، ولا يترك في الغدو (الابكار) وعند الاصال (العشي). ويستحب التسبيح ما امكن طوال الليل والنهار. اصله: ق: سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى. و ق: قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ. و ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا، وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. و  ق: فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ.  وق: فَاصْبِرْ

إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ .

وق: وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ، يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ .

فصل: التكبير

**اصول**

ق: كَبِّرْهُ (الله) تَكْبِيرًا. ت: امر يجزي فيه المعين وما لا يعد غفلة.

ق: وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ (شهرا في العام). وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ (بعد شهر الصوم في صلاة العيد) عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ.

ق: كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ. وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ.

ق: وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ (عظمه).

**ارشاد**

ا: كان (علي) يكبر كلما خفض ورفع (في الصلاة).

ا: التكبيرة الواحدة في افتتاح الصلاة تجزئ.

ا: افتتح (كبر) ابو عبدالله الصلاة فرفع يديه حيال وجهه ، واستقبل القبلة ببطن كفّيه.

## فروع

فرع: التكبير واجب وهو قولي بلفظ (الله اكبر) ويجزي المعين، وفعلي بالتعظيم. ويستحب التكبير دوما. اصله: ق: كَبِّرْهُ (الله) تَكْبِيرًا. ت: امر يجزي فيه المعين وما لا يعد غفلة. وق: وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ (شهرا في العام). وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ (بعد شهر الصوم في صلاة العيد) عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ. وق: كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ. وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ. وق: وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ (عظمه).

### تبيين

س: اربعوا على أنفسكم (لا تجهروا عاليا بالتكبير) إنكم ليس تدعون أصم ولا غائباً إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم.

س: قال رجل: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً. فقال رسول الله (ص) (عجبت لها –الكلمة– فتحت لها أبواب السماء).

ت: وهو مثال لجواز الاجتهاد في الذكر والدعاء بما يصدقه القرآن.

س: كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعاً (في الاولى) وَخَمْساً (في الثانية) قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

ت: هذا من المحبوبية فهو اعم من الوجوب فيجزي الاقل ويجوز الاكثر.

س: اللَّهُ أَكْبَرُ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ. ت: خبر بمعنى الامر بالاشتبشار، والنهي عن التبري ممن يعظم الله تعالى حنيفا.

س: (كان رسول الله) يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَكَعَ وَكُلَّمَا رَفَعَ وَكُلَّمَا سَجَدَ.

فصل: الدعاء

**اصول**

ق: (قال ابراهيم) إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ. مثال.

ق: وَقَالَ رَبُّكُمْ أُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ.

ق: وَمِنْ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ (دعاء) الرَّسُولِ . أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ.

ق: وَلَا تَدْعُ (تاليها) مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ.

ق: فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ.

ق: وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

ق: ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ. وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ.

ق: إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ.

ق: قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ؟ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ؟

ق: إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ. ت: خبر بمعنى النهي.

ق: فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. ت امر بمعنى النهي.

ق:؟ قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنْظِرُونِ. امر بمعنى النهي.

ق: وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ.

ق: قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ؟ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ؟ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ.

ق: وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ. أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ. ت: خبر بمعنى النهي.

ق: قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ؟  ت استفهام بمعنى النهي.

تبيين

س: من دعائه:  اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما أعطيت.

س: دعا رسول (ص) في صلاة الغداة (عند فراغ القراء.). (وذلك بدء القنوت.

س: إن الدعاء هو العبادة.

س:  (دعاء للقنوت في الوتر): اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما أعطيت. ت: هو مثال لكل قنوت.

س: (دعاء للقنوت): اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني.

س:  مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وآله وسلم– يَقْنُتُ (يدعو) فِي الْفَجْرِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

س: كَانَ (ص) يَقْنُتُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ.

س: الاِسْتِسْقَاءِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مُتَخَشِّعاً مُتَضَرِّعاً فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّى فِى الْعِيدِ.

س: (كان (ص) يقول في صلاة الجنازة) اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَ.ا اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ.

س: صليت مع رسول الله صلى الله عليه و اله فكبر خمسا (على جنازة). ت: وهو مثال للدعاء.

س: خرجَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِى فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا وَدَعَا وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

س: أن النبي صلى الله عليه و اله قنت شهرا في الصلوات كلها الظهر والعصر والمغرب والعشاء.

س: كَانَ رَسُولُ اللهِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ.

س: الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ .

س: (من دعائه) اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

س: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ ، طَاهِرًا ، فَقُلِ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ.

ارشاد

ا: إذا هم بأمر صلى ركعتين للاستخارة، ثم قال " اللهم إن كان كذا وكذا خيرا لي في دنياي وآخرتي، وعاجل أمري وآجله، فيسره لي.ت: وهو المصدق من الاستخارة اما غيره فظن متشابه.

ا: إذا أراد أحدكم شيئا فليصل ركعتين وليحمد الله وليثن عليه، ويصلي على محمد وآله ويقول: " اللهم إن كان هذا الامر خيرا لى في دينى ودنياي وآخرتي فيسره لي، وإن كان على غير ذلك فاصرفه عني.

ا: صل ركعتين واستخر الله.

ا: لتكن الاستخارة بعد صلاتك ركعتين.

ا: القنوت في كلّ الصلوات. ت: هذا على المحبوبية فهو اعم من الوجوب.

ا: القنوت في كلّ صلاة في الركعة الثانية قبل الركوع. ت: هذا على المحبوبية فهو اعم من الوجوب.

ا: إن الدعاء لله والطلب إلى الله. ت: خبر بمعنى النهي عن دعاء غير الله والطلب من غيره اتكالا او اصلا للتسبيب.

## فروع

فرع: الدعاء معروف عرفا وهو متقوم بالتأليه، فليس كل طلب دعاء. ولا يجوز دعاء غير الله تعالى فانه شرك. ولا يجوز الطلب من غير الله تعال بتقديس ورغبة متصلة بالغيب، ولا يجوز طلب الحاجات من الميت موتا عرفيا وان كان حيا بالنص الغيبي. فلا يجوز طلب الحاجات من الأنبياء والائمة والصالحين الموتى صلوات الله عليهم عند قبورهم وهذا الطلب لا ينقض التوحيد الا إذا قصد به الدعاء. اصله: ق:إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ (بتأليه) عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ. وق:  وَلَا تَدْعُ (تأليها) مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ. وق: فَادْعُوهُمْ (من تدعون من دون الله بتأليه) فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. ت: خبر بمعنى الخبر بجواز طلب الحاجة من الاحياء من دون تأليه جائز، الا انه يجب ان يضمر في نفسه ان الامر كله لله وانه يسبب الأسباب، وفي كونه دعاء بالمعنى الشرعي منع.  وق: ق: قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ؟  ت استفهام بمعنى النهي. وق: قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ

هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ؟ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ؟ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ. ق: قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ؟ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ؟ ق: وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ. أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ. ت: خبر بمعنى النهي. ، فلا يجوز الطلب من ميت موتا عرفيا، وكل نقل يجوز طلب الحاجة من ميت فهو ظن.

فصل: سؤال الله من فضله

**اصول**

ق: وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ.

ق: وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ. ت: هو خبر بمعنى الامر بدعائه تعالى ان يغنيهم من فضله.

ق: لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ. وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ. ت: هو خبر بمعنى الامر بدعائه تعالى ان يزيدهم من فضله.

تبيين

س: خرجَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِى فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا وَدَعَا وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

س: إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ .

س: اللهم إني أسألك ولا أسأل غيرك، وأرغب إليك ولا أرغب إلى غيرك.

س: إنّ الله أحبّ شيئاً لنفسه وأبغضه لخلقه ، أبغض لخلقه المسألة (ان يسألهم سائل)، وأحبّ لنفسه أن يسأل.

س: ليس شيء أحب إلى الله عزّ وجلّ من أن يسأل .

ارشاد

س: إنّ الله أحبّ شيئاً لنفسه وأبغضه لخلقه ، أبغض لخلقه المسألة (ان يسال اي يطلب بعضهم من بعض) ، وأحبّ لنفسه أن يسأل.

## فروع

فرع: يستحب الغنى، ويستحب للإنسان ان يكون غنيا وان يسعى الى ذلك وان يدعو الله ان يجعله غنيا. ويستحب ان يدعو الله تعالى من فضله وان يزيده منه. اصله: ق: وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ. وق: وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ. ت: هو خبر بمعنى الامر بدعائه تعالى ان يغنيهم من فضله. ق: لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ. وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ. ت: هو خبر بمعنى الامر بدعائه تعالى ان يزيدهم من فضله.

فصل: الاستثناء على المشيئة

## اصول

ق: قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا.

ق: وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا (جازما فانك لن تفعله)، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ. ت بمعنى الامر بتوقيف الفعل على المشيئة بقول (ان شاء الله).

ق: قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ. سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ.

ق: وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ.

ق: قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ .

ق: وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آَمِنِينَ.

ق: . لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آَمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ.

## فروع

فرع: لا يجوز العزم والجزم بفعل شيء او حصول امر دون توقيفه على مشيئة الله تعالى، وانه لا شيء يكون الا بمشيئته، ويكفي الارتكاز من دون لفظ، ويستحب التلفظ صريحا بقول (ان شاء الله). اصله: ق: قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. وق: وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا (جازما فانك لن تفعله)، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ. ت بمعنى الامر بتوقيف الفعل على المشيئة بقول (ان شاء الله). وق: قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ. سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ. وق: وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ.

ق: قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ . وق: وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آَمِنِينَ. وق: . لَقَدْ صَدَقَ

اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آَمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ.

فصل: التذكرة والاتعاظ

**اصول**

مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآَنَ لِتَشْقَى، إِلَّا (لكن) تَذْكِرَةً (عظة) لِمَنْ يَخْشَى.

ق: وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ قَلِيلًا مَا تَتَذَكَّرُونَ.

وَإِنَّهُ لَتَذْكِرَةٌ (موعظة) لِلْمُتَّقِينَ . ت: خبر بمعنى الامر.

ق: أَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنْشِئُونَ؟ نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً (آية للتذكر) وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ (المسافرين).

ق: وَلَا (هو القران) بِقَوْلِ كَاهِنٍ. قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ (تتعظون).

ق: وَإِنَّهُ(القران) لَتَذْكِرَةٌ (عظة) لِلْمُتَّقِينَ .

ق: كَلَّا إِنَّهَا (الايات) تَذْكِرَةٌ (موعظة)، فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ (ذكر الحق).

ق: فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ.

ق: فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ (الموعظة) مُعْرِضِينَ؟

ق: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ.

ق: وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ. ت مثال

ق: كَلَّا إِنَّهُ (القران) تَذْكِرَةٌ (عظة) فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ (اتعظ).

ق: إِنَّ هَذِهِ (الايات) تَذْكِرَةٌ (موعظة) فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا.

ق: إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ (على وجه الارض) حَمَلْنَاكُمْ (اباءكم) فِي الْجَارِيَةِ (السفينة). لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً (اية وموعظة) وَتَعِيَهَا (تحفظها) أُذُنٌ وَاعِيَةٌ.

## فروع

فرع: يجب الاتعاظ بما في القرآن باتباعه والعمل بما فيهن وهو فوري فيجب الانتهاء عن نواهيه والعمل بواجباته على الفور، واما الاعمال السابقة قبل العلم والموعظة فصحيحة. وترك الاتعاظ بالقرآن والاعراض عما فيه من الكبائر. اصله: ق: وَلَا (هو القران) بِقَوْلِ كَاهِنٍ. قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ (تتعظون). وق: وَإِنَّهُ(القران) لَتَذْكِرَةٌ (عظة) لِلْمُتَّقِينَ . وق: كَلَّا إِنَّهَا

(الايات) تَذْكِرَةٌ (موعظة)، فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ (ذكر الحق). وق: فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ. وق: فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ (الموعظة) مُعْرِضِينَ؟ وق: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ. و ق: كَلَّا إِنَّهُ (القران) تَذْكِرَةٌ (عظة) فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ (اتعظ). و ق: إِنَّ هَذِهِ (الايات) تَذْكِرَةٌ (موعظة) فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا.

فصل: الاستغفار

**اصول**

ق: وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ. ت: وهو بيان الفرد الاكمل.

ق: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ

ق: قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ. قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي. إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

ق: كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ، وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ .

تبيين

س: خيار العباد فقال: الذين إذا أحسنوا استبشروا، وإذا أساؤا استغفروا، وإذا اعطوا شكروا، وإذا ابتلوا صبروا، وإذا أغضبوا غفروا.

س: إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ فِي قَلْبِهِ فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهُ.

ا: إذا استبطأت الرزق فأكثر من الاستغفار فإن الله تعالى قال في كتابه استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا.

## فروع

فرع: يجب الاستغفار للمؤمنين السابقين، بلفظ (رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ.) وقصد المهاجرين والانصار بالاخص، ويجزي فيه ما يخرج عن الاعراض عرفا. اصله: ق: وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ (السابقين من المهاجرين والانصار) يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ. ت: وهو خير فيعمم، و(يقولون ) يقتضي الاستمرار بما لا يعد اعراضا.

فصل: الاستعادة

## اصول

ق: وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةًۖ قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًاۖ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ .

ق: قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ .

ق: قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا .

ق: ق:وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ .

ق: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ .

ق: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ .

ق: فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

ق: وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ۚ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ .

ق: وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ ۖ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ۖ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ .

ق: قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَن نَّأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِندَهُ إِنَّا إِذًا لَّظَالِمُونَ .

ق: فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

ق: وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ .

ق: وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ .

ق: إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ ۙ إِن فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَالِغِيهِ ۚ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ۖ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ .

ق: وَإِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَن تَرْجُمُونِ.

## فروع

فرع: الاستعاذة بالله تعالى من الشيطان واجبة ويجزي فيه ما لا يكون اعراضا او غفلة. ويستحب التعوذ من مساوئ الافعال والاخلاق والاقوال، ويستحب التعوذ من كون ما يخالف منه من الذنوب والشرور. اصله: ق: وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً ۖ قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ . وق: قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ . وق: قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا . وق: ق:وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ . وق: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ . وق: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ . وق: فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . وق: وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ۚ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ . وق: وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي

هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ ۖ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ۖ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ . وق: قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَن نَّأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِندَهُ إِنَّا إِذًا لَّظَالِمُونَ . وق: وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ . و ق: وَإِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَن تَرْجُمُونِ.

فصل: التضرع

**اصول**

ق: أُدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا (تذللا) وَخُفْيَةً (سرا دون الجهر ).

ق: وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ.

ق: فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ .

ق: قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَٰذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ .

ق: وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ .

ق: وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ .

ق: وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ .

## فروع

فرع: يجب التضرع وهو الدعاء متذللا، ويجزي ما لا يعد اعراضا او غفلة. ويجب التضرع عند الخوف من الامور الطبيعية، ويجب التضرع في الغدو والاصال ويجزي المعين في الصلاة. اصله: ق: أُدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا (تذللا) وَخُفْيَةً (سرا دون الجهر ). وق: وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ. وق: فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . وق: قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَٰذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ . ت فيجب التضرع عند كل مخوف طبيعي. وق: وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ . وق: وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ . ت ويجزي ما في الصلاة من قنوت. وق: وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ .

فصل ابتغاء الوسيلة

اصول

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ (ما يقربكم) مما تستعينون به من عمل.

ق: أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ (آلهة من دون من ملائكة او بشر) يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ (ما يقربهم منه من طاعة، انه يبتغي الوسيلة) أَيُّهُمْ أَقْرَبُ (منه فكيف بغيره) وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ.

**فروع**

فرع: يجب على المؤمن ان يبتغي الى ربه الوسيلة بالطاعة والعمل الصالح. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ (ما يقربكم) مما تستعينون به من عمل. وق: أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ (آلهة من دون من ملائكة او بشر) يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ (ما يقربهم منه من طاعة، انه يبتغي الوسيلة) أَيُّهُمْ أَقْرَبُ (منه فكيف بغيره) وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ.

فصل الاستعانة

الاصول

ق:   يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اسْتَعِينُوا (على الثبات) بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ (الدعاء). إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ.

ق: (إِيَّاكَ (يا الله) نَعْبُدُ (ولا نعبد غيرك) وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (ولا نستعين غيرك).

فروع

فرع: الاستعانة تكون بالله تعالى لا بغيره مطلقا كمبدأ للعطاء والخير، ويجب الاستعانة بالصبر والدعاء وخصوصا في الصلاة على اداء الواجب من باب الوسيلة. ق: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ) تيسير (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اسْتَعِينُوا (على الثبات) بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ (الدعاء). إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ. ت الدعاء في الصلاة يدل على

القنوت وصلاة قضاء الحاجة.  ق: (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) تيسير (إِيَّاكَ (يا الله) نَعْبُدُ (ولا نعبد غيرك) وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (ولا نستعين غيرك).  واما الاستعانة بالصبر والصلاة  والدعاء فهو من باب الوسيلة. قال الله تعالى (وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ).

فصل: الدعاء خفية

**اصول**

ق: أُدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا (تذللا)  وَخُفْيَةً (سرا).

ق: إِذْ نَادَى رَبَّهُ (دعاه) نِدَاءً خَفِيًّا( سرا بانفراد.)

ق: وَاذْكُرْ رَبَّك فِي نَفْسِك (سرا) تَضَرُّعًا وَخِيفَةً. ت ومنه الدعاء.

**فروع**

فرع: يجب دعاء الله تعالى خفية، ويجزي ما لا يعد اعراضا، ولا ينبغي تركه عند الضر والحاجة. ق: أُدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا (تذللا)  وَخُفْيَةً (سرا). وق: إِذْ نَادَى رَبَّهُ (دعاه) نِدَاءً خَفِيًّا( سرا بانفراد.) وق: وَاذْكُرْ رَبَّك فِي نَفْسِك (سرا) تَضَرُّعًا وَخِيفَةً. ت ومنه الدعاء.

فصل: ذكر الله بالغدو  والاصال

**اصول**

ق: وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ (قبل الشروق) وَالْآَصَالِ (قبل الغروب) وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ.

ق: وَلِلَّهِ يَسْجُدُ ( ينقاد) مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ.

ق: فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ  رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا. وَسَبِّحُوهُ (قبل الشروق) وَأَصِيلًا (قبل الغروب). ت: التسبيح جزء اريد به الكل أي الصلاة.

ق: وَتُسَبِّحُوهُ (قبل الشروق)  وَأَصِيلًا (قبل الغروب عند اصفرار الشمس). ت: التسبيح جزء اريد به الكل أي الصلاة. والتسبيح عام ومنه الخاص بالصلاة.

ق: وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً (قبل الشروق) وَأَصِيلًا (العشي قبل الغروب).
ت: الذكر عام اريد به الخاص أي الصلاة.

## فروع

فرع: يجب ذكر الله تعالى قبل الشروق وتجزي صلاة الفجر ويجب ذكره قبل الغروب وتجزي صلاة العصر وقت الاصيل. اصله: ق: وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ (قبل الشروق) وَالْآَصَالِ (قبل الغروب) وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ. ت: وهو امر. والمصدق المراد به الصلاة. و ق: وَلِلَّهِ يَسْجُدُ ( ينقاد) مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ. ت: وهو مثال. وق: فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. ت: هو خبر بمعنى الامر. والمصدق المراد به الصلاة.

فرع: يجب الصلاة عند الاصيل وهو قبيل الغروب. وتجزي صلاة العصر عنده. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا. وَسَبِّحُوهُ (قبل الشروق) وَأَصِيلًا (العشي قبل الغروب). ت: التسبيح عام اريد به الخاص أي الصلاة. والتسبيح جزء اريد به الكل أي الصلاة. وق: وَتُسَبِّحُوهُ (قبل الشروق) وَأَصِيلًا (قبل الغروب). ت: التسبيح عام اريد به الخاص أي

الصلاة. وق: وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً (قبل الشروق) وَأَصِيلًا (قبل الغروب). ت: الذكر عام اريد به الخاص أي الصلاة. والاصيل هو العشي حيث اصلت الشمس أي اصفرت.

فضل: التشبيح في العشي والابكار

**اصول**

ق: فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ (عند الاصيل قبل الغروب) وَالْإِبْكَارِ (قبل الشروق).

ق: فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ. وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا (عند الاصيل) وَحِينَ تُظْهِرُونَ. ت: التسبيح عام اريد به الخاص أي الصلاة.

ق: وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ (الاصيل قبيل الغروب) وَالْإِبْكَارِ ( قبل الشروق). ت: التسبيح عام اريد به الخاص أي الصلاة.

ق: وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ (الاصيل قبيل الغروب) وَالْإِبْكَارِ (قبل الشروق).

ق: وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ (قبل الشروق) وَالْعَشِيِّ (العصر عند الاصيل قبل الغروب) يُرِيدُونَ وَجْهَهُ. ت: خبر بمعنى الامر والدعاء عام اريد به الخاص أي الصلاة.

ق: وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ (قبل الشروق) وَالْعَشِيِّ (الاصيل قبل الغروب) يُرِيدُونَ وَجْهَهُ.

## فروع

فرع: يجب التسبيح عند الغداة قبل الشروق وعند العشي أي الاصيل قبل الغروب عند اصفرار الشمس. وتجزي فيه تسبيح الصلاة. اصله: ق: فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ. وق: فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ. وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا (عند الاصيل) وَحِينَ تُظْهِرُونَ. ت: التسبيح عام اريد به الخاص أي الصلاة. وق: وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ (الاصيل قبيل الغروب) وَالْإِبْكَارِ ( قبل الشروق). ت: التسبيح عام اريد به الخاص أي الصلاة. وق: وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ (الاصيل قبيل الغروب) وَالْإِبْكَارِ (قبل الشروق). وق: وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ (قبل الشروق) وَالْعَشِيِّ (العصر عند الاصيل قبل الغروب) يُرِيدُونَ وَجْهَهُ. ت: خبر بمعنى الامر والدعاء عام اريد به الخاص أي الصلاة. وق: وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ (قبل الشروق) وَالْعَشِيِّ (الاصيل قبل الغروب) يُرِيدُونَ وَجْهَهُ.

فصل: ذكر الله قياما وقعودا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ

**اصول**

ق: فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ.

ق: (اولو الالباب) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا. وَسَبِّحُوهُ (قبل الشروق) وَأَصِيلًا (قبل الغروب).

**ارشاد**

ا: إذا توسّد الرجل يمينه فليقل : بسم الله ، اللهمّ إنّي أسلمت نفسي إليك ، ووجّهت وجهي إليك ، وفوّضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك.

**فروع**

فرع: ذكر الله تعالى واجب، وهو قلبي ولساني وقولي وعملي، والقولي يجزي فيه المعين وغيره مستحب، واما العملي فيجب عند فعلية الامتثال، واما في غيره فلا بد من الارتكازي، بان لا يعصي اذا تحقق الفعلية. ق: فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ. وق: (اولو الالباب) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ. وق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا. وَسَبِّحُوهُ (قبل الشروق) وَأَصِيلًا (قبل

الغروب). ت والذكر القولي يجزي المعين وغيره مستحب واما القولي فلا بد من الارتكازي والعملي عند الفعلية.

كتاب الصلاة

فصل: كتابة الصلاة

**اصول**

ق: إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا (واجبا) مَوْقُوتًا (باوقات).

**تبيين**

س: إن الله افترض على العباد خمس صلوات فى كل يوم وليلة .

س: افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْساً.

س: مثل الصلوات الخمس (المفروضة) كمثل نهرٍ جارٍ غمرٍ على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات.

**ارشاد**

ا: إن الله فرض الزكاة كما فرض الصلاة .

ا: إذا جئت بالخمس صلوات لم تسأل عن صلاة.

**فروع**

فرع: لكل صلاة وقت. اصله: ق: إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا (واجبا) مَوْقُوتًا (باوقات). وق: وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (وقتا وأجزاء). و س: مثل الصلوات الخمس (المفروضة) كمثل نهرٍ جارٍ غمرٍ على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات.

فصل: اقامة الصلاة

**اصول**

ق: فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ.

ق: لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ.

ق: وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ.

ق: فِي بُيُوتٍ (مساجد) أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ (منزلة) وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ (يصلي) لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

ق: وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا (الاخرون) مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ

ق: فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ (بتمامها). إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا.

ق: (اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ (تقتضي ان) تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ (من غيره)

ق: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى. ت: الوسطى أي العدلى التامة اي اقامته.

ق: وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (وقتا وأجزاء).

**تبيين**

س: اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً.

س: من نسي صلاةً أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها.

س: (قال في الرَّجُلِ) يَرْقُدُ عَنِ الصَّلاَةِ أَوْ يَغْفُلُ عَنْهَا قَالَ « لِيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا.

**تبيين**

س: الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل فإذا رأيتموهما فقوموا فصلوا.

س: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وآله وسلم– فَنُودِىَ بِالصَّلاَةِ جَامِعَةً.

**ارشاد**

ا: صلاة النهار يجوز قضاؤها أي ساعة شئت من ليل أو نهار.

ا: (صاحبة الوقت) أحق بوقتها (الاول) فليصلها، وإذا قضاها فليصل ما فاته مما قد مضى.

## فروع

فرع: يجب على الآمن اتيان الصلاة بتمام اجزائها وفي وقتها. اصله: ق: فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ (بتمامها). إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا. وق: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى. ت: الوسطى أي العدلى التامة اي اقامته. وق: وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (وقتا وأجزاء).

فصل: الصلاة تنهى عن المنكر

## اصول

ق: أَصَلَاتُك تَأْمُرُك (تقتضي امرك) أَنْ تَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ، أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ.

ق: إِنَّ الصَّلَاةَ (ينبغي ان ) تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ.

ق: وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ . ت: امر بمعنى الخبر ان الصلاة تعينكم على الطاعات.

## تبيين

س: الصلوات كفارات للخطايا.

س: كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي من النهار ست عشرة ركعة سوى المكتوبة.

## فروع

فرع: لإقامة الصلاة بركة على صاحبها باجتناب الكبائر، وعلى المصلي ان تحمله صلاته وذكره لله فيها على ملازمة التقوى. اصله: ق: أَصَلَاتُك تَأْمُرُك (تقتضي امرك) أَنْ تَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ، أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ؟ ت وهو بمعنى الخبر وبمعنى الامر . وق: وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ (ينبغي ان) تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ (فيها) أَكْبَرُ. ت وهو مثال للكبائر، وهو خبر و بمعنى الامر. وق: وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ . ت: امر بمعنى الخبر ان الصلاة تعينكم على الطاعات.

فصل: ان الصلاة لذكر الله

## اصول

ق: وَأَقِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي.

ق: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ.

وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ ( موحدا مخلصا) فَصَلَّى.

**تبيين**

س: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيءٌ من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن.

س: قَالَ أُبَيٌّ لرجل تكلم في صلاته: لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلاَتِكَ الْيَوْمَ إِلاَّ مَا لَغَوْتَ. فقيل لرسول الله فَقَالَ: صَدَقَ أُبَيٌّ .

**ارشاد**

ا: الرجل يتكلم في صلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه .

ا: قيل يتكلم في صلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه : قال نعم .

**فروع**

فرع: لا شيء غير ذكر الله يجوز في الصلاة، وكل ما هو ذكر يجوز في الصلاة. اصله: ق: وَأَقِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي. وق: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ. وق: وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ ( موحدا مخلصا) فَصَلَّى.

فصل: العلم بما يقول

اصول

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى (كي) تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ.

فروع

فرع: لا يجوز لمن لا يعلم ما يقول -لاي سبب كان- ان يصلي على هذه الحال. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ. ت: السكر من السبب لفقد الشرط فهو مثال، والشرط هو ان يعلم ما يقول فكل ما يسبب فقده مشمول.

فصل: الدوام على الصلاة

**اصول**

ق: (الانسان هلوع جزوع مانع للخير) إِلَّا الْمُصَلِّينَ (المؤمنين)، الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ. ت: . ت: خبر بمعنى الامر بالدوام عليها.

ق: وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ . ت ومنه الدوام.

**فروع**

فرع: يجب اداء الصلاة على كل حال ما امكن ذلك وبما تيسر. اصله: ق: (الانسان هلوع جزوع مانع للخير) إِلَّا الْمُصَلِّينَ (المؤمنين)، الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ. ت: . ت: خبر بمعنى الامر بالدوام عليها. وق: وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ . ت ومنه الدوام.

فصل: الزينة عند المسجد

**اصول**

ق: يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ (ملابسكم) عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (مصلى). هو امر بمعنى الامر بارتداء الملابس في الصلاة.

**تبيين**

س: سُئِلَ أَيُصَلِّي الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ: أَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟

س: رأيت رسول الله صلى الله عليه و اله يصلي في ثوب واحد.

**ارشاد**

ا: (سئل) عن الرجل يجنب في ثوب ليس معه غيره ولا يقدر على غسله ؟ قال : يصلي فيه.

## فروع

فرع: يجب ارتداء الملابس في الصلاة، ويجزي فيها ما يراه العرف كافيا، ويستحب ان يكون في صلاة الجماعة جميلا وجيد المظهر ومما يتزين بمثله اصله: ق: يَا بَنِي آَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ ملابسكم) عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (مصلى). هو امر بمعنى الامر بارتداء الملابس في الصلاة. واستحباب انه مما يتزين به في صلاة الجماعة فانه المتيقن.

فصل: النهي عن صلاة السكارى

## اصول

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ.

## فروع

فرع: لا يجوز تناول من يخل بعلم الانسان بأقواله او افعاله، وخصوصا قبل الذكر والصلاة وكل عبادة، وقبل كل امر مهم. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ. ت: والسكر مثال وهو بمعنى النهي والصلاة مثال لكل امر مهم وهو قوام الحياة فيعم النهي كل الاوقات.

فصل: اللهو عن الصلاة

**اصول**

ق: رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ .

ق: وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا. قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ.

**فروع**

فرع: لا يجوز اللهو المضيع لذكر الله تعالى، ولا يجوز تأخير العبادة عن وقتها لأجل اللهو. اصله: ق: رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وق: وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا. قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ.

فصل: السهو عن الصلاة

**اصول**

ق: فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ( المنافقين) ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (لاهون مضيعون) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ.

## فروع

فرع: الغفلة واللهو عن الصلاة وتضييعها بخروج وقتها من الكبائر، بل اللهو والغفلة عن كل عبادة حتى تضييعها من الكبار. اصله: ق: فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ( المنافقين) ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (لاهون مضيعون) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ. ت وهو مثال لكل عبادة

## فصل: اليقين

### اصول

ق: وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ. مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ. وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا. ت بمعنى الامر باليقين وعدم جواز العمل بالشك. وهو يشمل الامتثال.

ق: وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ. ت بمعنى الامر باليقين وعدم الاكتفاء بالظن.

ق: إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ. ت بمعنى وجوب اليقين وعدم جواز الظن والشك.

### تبيان

س: اِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ أَزَادَ أَمْ نَقَصَ (فليبني على الجزم اي الاقل) فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

س: من نسي من صلاته شيئا فليسجد سجدتين وهو جالس.

س: إِذَا سَهَا أَحدكُمْ فِي صَلَاته فَلَمْ يَدْرِ أَثْلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَبْنِ عَلَى ثَلَاث وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْل أَنْ يُسَلِّم. ت: مثال للبناء على الجزم.

س: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِى صَلاَتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ (الاكثر) وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ (الاقل). ت: هذا مثال فيعمم لكل شك.

س: من داخله شك في صلاته فليسجد سجدتين وهو جالس .

س: (قال في الشك): إِنَّ الزِّيَادَة خَيْرٌ مِنْ النُّقْصَان.

**ارشاد**

ا: الرجل يتكلم ناسيا في الصلاة، فقال : يتم صلاته ثم يسجد سجدتين.

ا: (سئل) عن الرجل لا يدري ، كم صلى واحدة أو اثنتين أم ثلاثا ؟ قال : يبني على الجزم (الاقل) ويسجد سجدتي السهو.

ا: إن الذي لا يسهو هو الله لا إله إلا هو.

ا: (قيل) متى أسجد سجدتي السهو ؟ قال : قبل التسليم ، فانك إذا سلمت فقد ذهبت حرمة صلاتك .

ا: عن الرجل يقوم في الصلاة فلا يدري ، صلى شيئا أم لا ؟ قال : يستقبل .

ا: إذا كثر عليك السهو فامض على صلاتك. ت هذا مصدق بالتيسير.

ا: إذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره فشكك ليس بشيء .

ا: إذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره فشكك ليس بشيء .

ا: قال في السهو في الصلاة قال : تبني على اليقين (الاقل) وتأخذ بالجزم وتحتاط بالصلوات كلها.

ا: كلما شككت فيه بعدما تفرغ من صلاتك فامض ولا تعد .

## فروع

فرع: للشك في الصلاة حكم واحد؛ فمن شك في شيء من صلاته بنى على العدم واخذ بالمتيقن وتدارك، فيبني في عدد الركعات على الاقل وفي الاجزاء على عدم الاتيان بالجزء المشكوك، الا ان يكون بالتدارك هدما وابطالا لما اتى. ويجري ذلك في

كل عمل عبادة او غير ذلك. اصله: ق: وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ. مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ. وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا. ت بمعنى الامر باليقين وعدم جواز العمل بالشك. وهو يشمل الامتثال. وق: وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ. ت بمعنى الامر باليقين وعدم الاكتفاء بالظن. وق: إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ. ت بمعنى وجوب اليقين وعدم جواز الظن والشك. وس: اِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ أَزَادَ أَمْ نَقَصَ (فليبني على الجزم اي الاقل) و س: إِذَا سَهَا أَحَدكُمْ فِي صَلَاته فَلَمْ يَدْرِ أَثْلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَبْنِ عَلَى ثَلَاث وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْل أَنْ يُسَلِّم. ت: مثال للبناء على الجزم. ت مثالو س: إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ (الاكثر) وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ (الاقل). ت: هذا مثال فيعمم لكل شك. س: (قال في الشك): إِنَّ الزِّيَادَة خَيْرٌ مِنْ النُّقْصَان. ت هذا على اللزوم. وا: (سئل) عن الرجل لا يدري ، كم صلى واحدة أو اثنتين أم ثلاثا ؟ قال : يبني على الجزم (الاقل) ويسجد سجدتي السهو. و ا: إذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره فشكك ليس بشيء . ت أي وكان التدارك هدما وابطلانا. وا: قال في السهو في الصلاة قال : تبني على اليقين (الاقل) وتأخذ بالجزم وتحتاط بالصلوات كلها. ت وهو مثال فيعمم لكل فعل. وا: كلما شككت فيه بعدما تفرغ من صلاتك فامض ولا تعد . ويصدقه ق: وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ.

فصل: الوقت

**اصول**

ق: إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا.

ق: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ (ميل) الشَّمْسِ (الى الغروب عند الاصيل) إِلَى غَسَقِ (اول ظلمة) اللَّيْلِ وَقُرْآنَ (صلاة) الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا.

ق: وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ (بكرة واصيلا) وَزُلَفًا (طائفة وفترة) مِنَ اللَّيْلِ.

ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا.
ت: والامر بالتهجد مثال فيعمم عل كل مؤمن.

ق: وَلِلَّهِ يَسْجُدُ ( ينقاد) مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ. ت: وهو خبر بمعن الامر بالسحود وهو من الخاص اي السجود المراد به العام اي الصلاة.

ق: وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ (قبل الطلوع) وَالْآَصَالِ (قبل الغروب) وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ. ت: وهو من العام اي الذكر المراد به الخاص اي الصلاة.

ق: فِي بُيُوتٍ (مساجد) أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ (منزلة) وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ (يصلي) لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

باب: وَسَبِّحْ (صل) بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا. وَمِنْ آَنَاءِ (ساعات) اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى.

ق: فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ (الرواح اخر النهار) وَالْإِبْكَارِ (اوله).

ق: وَاذْكُرْ (يا زكريا) رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ (الرواح اخر النهار) وَالْإِبْكَارِ (اوله).. ت: فهذين الوقتين ايضا اوقات ذكر وهو مثال للسابقين.

ق: وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ (تصلي نهارا) وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ (الفجر)

ق: فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ. وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ (سبحانه) عَشِيًّا (قبل الغروب) وَحِينَ تُظْهِرُونَ. ت: خبر بمعنى الامر بالصلاة في تلك الاوقات.

س: صَلِّ الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا.

**تبيين**

س: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وآله وسلم- يُصَلِّى الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَالْعَصْرَ بَيْنَ صَلاَتَيْكُمْ هَاتَيْنِ (عصرا) وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ وَالصُّبْحَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ.

س: كان رسول الله (ص)في خروجه لتبوك يصلي الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً. ت: وهو خبر بمعنى الخبر بوجدة الوقت.

س: رسول الله (ص)جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة.

س: كنا نصلي المغرب مع النبي (ص) فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبله (حين نرميها لبقاء الضوء).

س: كان (النبي) يستحب أن يوخر العشاء التي تدعونها العتمة.

س: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِى غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ مَطَرٍ.

س: كان رسول الله (ص) يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب.

س: صلى رسول الله (ص) الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً من غير خوف ولا سفر. ت: وهو خبر بمعنى الخبر بوجدة الوقت للصلاتين.

س: كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله (ص)

س: كان (ص) إذا طلع الفجر وأذن المؤذن صلى ركعتين (قبل الفريضة).

س: رأيت رسول الله (ص) إذا أعجله السير في السفر يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء.

س: كان نبي الله (ص) يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح.

س: إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطرت.

س: كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي من النهار ست عشرة ركعة سوى المكتوبة.

س: أَمَرَ بِلاَلاً فَأَقَامَ بِالْفَجْرِ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ وَالنَّاسُ لاَ يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَالْقَائِلُ يَقُولُ انْتَصَفَ النَّهَارُ أَوْ لَمْ يَنْتَصِفْ وَكَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ وَأَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبٌ مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالأَمْسِ ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ وَأَخَّرَ الْعِشَاءَ

حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلِ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ « الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ ». ت: هذا من الحكمة فهو اعم من الوجوب.

س: صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس بادروا بها طلوع النجم.

س: كان النبي صلى الله عليه وآله يصلّي ثمان ركعات الزوال وأربعاً الأولى ، وثماني بعدها ، وأربعاً العصر ، وثلاثاً المغرب ، وأربعاً بعد المغرب ، والعشاء الآخرة أربعاً ، وثماني صلاة الليل ، وثلاثاً الوتر ، وركعتي الفجر ، وصلاة الغداة ركعتين.

س: كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) يصلّي المغرب حين تغيب الشمس حيث يغيب حاجبها.

ا: إذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة (بصلاتها في وقت ابرد).

**ارشاد**

ا: تجب العتمة إذا غاب الشفق، والشفق الحمرة.

ا: عليكم بالوقت الاول (للصلاة).

ا: وقت المغرب إذا غربت الشمس فغاب قرصها.

ا: (سئل) عن وقت المغرب ؟ قال : ما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق .

ا: لكل صلاة وقتان (وقتها له اول اخر)، وأول الوقت أفضلهما.

ا: لا ينبغي تأخير (الصلاة عن اول الوقت) عمدا، ولكنه وقت من شغل أو نسي.

ا: ليس لاحد أن يجعل آخر الوقتين وقتا إلا من عذر أو من علة.

## فروع

فرع: الصلاة في الغداة قبل طلوع الشمس وعند الاصيل قبل غروب الشمس من اهم الصلوات. وتتعين بالفجر والعصر لكن في هذين الوقتين. والاصيل الاصفرار والغداة والاسفار، فيستحب تأخيرهما لهذين الوقتين. اصله: ق: وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ (قبل الطلوع) وَالْآَصَالِ (قبل الغروب) وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ. ت: وهو من العام اي الذكر المراد به الخاص اي الصلاة. وق: فِي بُيُوتٍ (مساجد) أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ (منزلة) وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ (يصلي) لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وباب: وَسَبِّحْ (صل) بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا. وَمِنْ آنَاءِ (ساعات) اللَّيْلِ فَسَبِّحْ

وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى. ت والتسبيح اريد به الصلاة. وق: فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ (الرواح اخر النهار) وَالْإِبْكَارِ (اوله).

فصل: صلاة الفجر

**اصول**

ق: وَقُرْآنَ (صلاة) الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ. ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ.

ق: وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ (بكرة واصيلا) النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ.

**تبيين**

س: كُنَّ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ الْغَدَاةَ (صلاة الفجر).

س: (كان النبي) إِذَا أَصْبَحَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتى (نافلة) الفجر (قبل الفريضة).

س: أسفروا بالفجر فإنه أعظم في الأجر.

**ارشاد**

ا: صلهما (ركعتي الفجر النافلة) بعد ما يطلع الفجر.

ا: السنة إنه ينادى مع طلوع الفجر ، ولا يكون بين الأذان والإقامة إلا الركعتان.

ا: وقت صلاة الفجر حين ينشق الفجر إلى أن يتجلل الصبح السماء.

ا: إذا اعترض الفجر فكان كالقبطية البيضاء، فثم يحرم الطعام على الصائم وتحل الصلاة صلاة الفجر.

ا: لا يكون بين الأذان والإقامة إلا الركعتان (نافلة الفجر).

**فروع**

فرع: يستحب الاسفار في الفجر. ق: وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ (بكرة واصيلا) النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ. ت وجاء متكرر الغدو والاصال وبكرة واصيلا، وفي س: أسفروا بالفجر فإنه أعظم في الأجر.

## فصل: صلاة الظهر

### اصول

ق: فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ. وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ (سبحانه) عَشِيًّا (قبل الغروب) وَحِينَ تُظْهِرُونَ. ت: خبر بمعنى الامر بالصلاة في تلك الاوقات.

### فروع

فرع:

## فصل: صلاة العصر

### اصول

ق: وَلِلَّهِ يَسْجُدُ ( ينقاد) مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ. ت: وهو خبر بمعن الامر بالسحود وهو من الخاص اي السجود المراد به العام اي الصلاة.

ق: وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ (قبل الطلوع) وَالْآَصَالِ (قبل الغروب) وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ. ت: وهو من العام اي الذكر المراد به الخاص اي الصلاة.

ق: فِي بُيُوتٍ (مساجد) أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ (منزلة) وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ (يصلي) لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

باب: وَسَبِّحْ (صل) بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا. وَمِنْ آَنَاءِ (ساعات) اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى.

ق: فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ (الرواح اخر النهار) وَالْإِبْكَارِ (اوله).

ق: وَاذْكُرْ (يا زكريا) رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ (الرواح اخر النهار) وَالْإِبْكَارِ (اوله).. ت: فهذين الوقتين ايضا اوقات ذكر وهو مثال للسابقين.

ق: فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ. وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ (سبحانه) عَشِيًّا (قبل الغروب) وَحِينَ تُظْهِرُونَ. ت: خبر بمعنى الامر بالصلاة في تلك الاوقات.

## فروع

فرع: الصلاة عند الاصيل من اهم الصلوات وتتعين بصلاة العصر، فيستحب اتيان صلاة العصر عند الاصيل أي اصفرار الشمس. اصله: ق: وَلِلَّهِ يَسْجُدُ ( ينقاد) مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ

بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ. ت: وهو خبر بمعن الامر بالسحود وهو من الخاص اي السجود المراد به العام اي الصلاة.

ق: وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ (قبل الطلوع) وَالْآَصَالِ (قبل الغروب) وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ. ت: وهو من العام اي الذكر المراد به الخاص اي الصلاة. وق: فِي بُيُوتٍ (مساجد) أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ (منزلة) وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ (يصلي) لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وباب: وَسَبِّحْ (صل) بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا. وَمِنْ آَنَاءِ (ساعات) اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى. وق: فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ (الرواح اخر النهار) وَالْإِبْكَارِ (اوله). وق: وَاذْكُرْ (يا زكريا) رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ (الرواح اخر النهار) وَالْإِبْكَارِ (اوله).. ت: فهذين الوقتين ايضا اوقات ذكر وهو مثال للسابقين. وق: فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ. وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ (سبحانه) عَشِيًّا (قبل الغروب) وَحِينَ تُظْهِرُونَ. ت: خبر بمعنى الامر بالصلاة في تلك الاوقات.

## فصل: صلاة المغرب

### اصول

ق: فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ (عند الغروب) وَحِينَ تُصْبِحُونَ (قبل الشروق).

ا: كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يؤثر على صلاة المغرب شيئا إذا غربت الشمس حتى يصليها.

ا: لا بأس أن تؤخر المغرب في السفر حتى يغيب الشفق، ولا بأس بأن تعجل العتمة في السفر قبل أن يغيب الشفق.

ا: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا كانت ليلة مظلمة وريح ومطر صلى المغرب ثم مكث قدر ما يتنفل الناس، ثم أقام مؤذنه ثم صلى العشاء الآخرة ثم انصرفوا.

ا: وقت المغرب إذا غربت الشمس فغاب قرصها.

ا: وقت المغرب حين تجب الشمس إلى أن تشتبك النجوم.

ا: وقت المغرب إذا غاب القرص.

ا: سألته عن وقت صلاة المغرب، فقال: إذا غاب القرص ثم سألته عن وقت العشاء الآخرة، فقال: إذا غاب الشفق.

## فروع

فرع: وقت صلاة المغرب هو الغروب المتحقق عرفا بسقوط القرض. اصله: س: : أتى جبرئيل رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) بمواقيب الصلاة فأتاه حين زالت الشمس فأمره فصلّى الظهر ، ثمّ أتاه حين زاد الظلّ قامة فأمره فصلّى العصر ، ثم أتاه حين غربت الشمس فأمره فصلّى المغرب. وس: اذا غاب القرص أفطر الصائم ودخل وقت الصلاة . وس:كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) يصلّي المغرب حين تغيب الشمس حيث يغيب حاجبها . وا: إنّما جعلت الصلوات في هذه الأوقات ولم تقدّم ولم تؤخّر لأنّ الأوقات المشهورة المعلومة التّي تعمّ أهل الأرض فيعرفها الجاهل والعالم. وهي أربعة : غروب الشمس مشهور معروف تجب عنده المغرب الشفق مشهور تجب عنده العشاء ، وطلوع الفجر معلوم مشهور تجب عنده الغداة ، وزوال الشمس مشهور معلوم يجب عنده الظهر. وا: إنّ عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت ؟ قال : وقت المغرب إذا غاب القرص إلاّ أنّ رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) كان إذا جدّ به السير أخّر المغرب ويجمع بينها وبين العشاء ، فقال صدق . وا: كان ابو عبدالله يصلّي المغرب عند سقوط القرص. وا: وقت المغرب إذا غربت الشمس فغاب قرصها . وا: وقت المغرب إذا غاب القرض . وا: إذا غابت الشمس فقد حلّ الإفطار ووجبت الصلاة. وا: متى يدخل وقت المغرب ؟ فقال : إذا غاب كرسيّها ، قال:

وما كرسيّها ؟ قال : قرصها ،ففال : متى يغيب قرصها ؟ قال : إذا نظرت إليه فلم تره .وا: إذا توارى القرص كان وقت الصلاة ،وأفطر .وا: لكلّ صلاة بوقتين غير صلاة المغرب فإنّ وقتها واحد ، وإنّ وقتها وجوبها وا: إنّ جبرئيل نزل بها (المغرب) على محمّد ( صلى الله عليه وآله ) حين سقط القرص. وا:إذا غاب القرص فصلّ المغرب. وا: وقت المغرب إذا غربت الشمس فغاب قرصها.

فصل: صلاة العشاء

**اصول**

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ (عند الغسق). ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ.

ق: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ (ميل) الشَّمْسِ (الى الغروب عند الاصيل) إِلَى غَسَقِ (اقبال ظلمة) اللَّيْلِ .

ا: سألته عن وقت صلاة المغرب، فقال: إذا غاب القرص ثم سألته عن وقت العشاء الآخرة، فقال: إذا غاب الشفق.

ا: تجب العتمة إذا غاب الشفق، والشفق الحمرة.

## فروع

فرع: وقت صلاة العشاء الغسق وهو اقبال ظلام الليل بغياب الشفق. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ (عند الغسق). ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ. وق: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ (ميل) الشَّمْسِ (الى الغروب عند الاصيل) إِلَى غَسَقِ (اقبال ظلمة) اللَّيْلِ .

ا: سألته عن وقت صلاة المغرب، فقال: إذا غاب القرص ثم سألته عن وقت العشاء الآخرة، فقال: إذا غاب الشفق.

ا: تجب العتمة إذا غاب الشفق، والشفق الحمرة.

## فصل: صلاة الليل

### اصول

ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ (قم بعد نومك) بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا. ت بمعنى اعتبار التهجد في صلاة الليل وهو سهر او قيام بعد نوم.

ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ (قبل الفجر) .

ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ (بعد المغرب)

س: (كان النبي) يُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً. ت: هذا من المحبوبية وهو اعم من الوجوب فيجزي الاقل ويجوز الاكثر.

## فروع

فرع: صلاة الليل يعتبر فيها التهجد وهو قيام بعد نوم او سهر. اصله: ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ (قم بعد نومك) بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا.

فصل: النداء للصلاة

## اصول

ق: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ (بالاذان) مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ.

تبيين

س: أُمِرَ بِلاَلٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ.

س: الْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ وَالإِمَامُ ضَامِنٌ.

س: كان بلال يؤذن للنبي: الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ، حي على الصلاة حي على الصلاة ، حي على الفلاح حي على الفلاح .الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. ت هذا مثال.

**ارشاد**

ا: (سئل) عن رجل نسي الأذان والإقامة حتى دخل في الصلاة ؟ قال : فليمض في صلاته فانما الأذان سنة.

ا: الأذان مثنى مثنى ، والإقامة مثنى مثنى.

ا: تقول (في الاذان) : الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، حي على خير العمل ، حي على خير العمل ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، لا إله إلا الله. ت هذا مثال.

ا: من سها في الأذان فقدم أو أخر أعاد على الأول الذي أخره حتى يمضي على آخره. ت: اقول هذا مثال فيجري في جميع الاعمال. وهو خبر بترك الزيادة والبناء على الاقل.

ا: تؤذن وأنت على غير وضوء في ثوب واحد ، قائماً أو قاعداً ، وأينما توجهت.

ا: سئل عن رجل نسي الأذان والإقامة حتى دخل في الصلاة ؟ قال : فليمض في صلاته فانما الأذان سنة.

ا: جمع رسول الله صلى الله عليه وآله بين الظهر والعصر بأذان وإقامتين ، وجمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين.

ا: السنة أن تنادي به (الاذان) مع طلوع الفجر ، ولا يكون بين الأذان والإقامة إلا الركعتان. ت: هذا مثال فيكون الاذان للاعلام بدخول الوقت.

ا: قيل ما أقول إذا سمعت الأذان ؟ قال : اذكر الله مع كل ذاكر. ت: وهو مطلق فياتي بكل ذكر.

ا: لما اسري برسول الله (صلى الله عليه وآله) وحضرت الصلاة فأذن جبرئيل (عليه السلام) فلما قال: الله أكبر، الله أكبر، قالت الملائكة: الله أكبر، الله أكبر، فلما قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قالت الملائكة خلع الانداد، فلما قال: أشهد أن محمدا رسول الله، قالت الملائكة: نبي بعث، فلما قال: حي على الصلاة، قالت الملائكة: حث على عبادة ربه، فلما قال: حي على الفلاح، قالت الملائكة: أفلح من اتبعه. ت: هذا مثال.

## فروع

فرع: يجب ان يشتمل الاذان على تكبير وتشهد ودعوة الى الصلاة والفلاح. اصله: ا: لما اسري برسول الله (صلى الله عليه وآله) وحضرت الصلاة فأذن جبرئيل (عليه السلام) فلما قال: الله أكبر، الله أكبر، قالت الملائكة: الله أكبر، الله أكبر، فلما قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قالت الملائكة خلع الانداد، فلما قال: أشهد أن محمدا رسول الله، قالت الملائكة: نبي بعث، فلما قال: حي على الصلاة، قالت الملائكة: حث على عبادة ربه، فلما قال: حي على الفلاح، قالت الملائكة: أفلح من اتبعه. ت: هذا مثال. وس: كان بلال يؤذن للنبي: الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ، حي على الصلاة حي على الصلاة ، حي على الفلاح حي على الفلاح .الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. ت هذا مثال. وا: تقول (في الاذان) : الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، حي على خير العمل ، حي على خير العمل، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، لا إله إلا الله. ت هذا مثال.

فصل: التكبير في الصلاة

**اصول**

ق: وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ (بعد اكمال العدة) عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ .

ت: اي في الصلاة، وهو من اطلاق الجزء وارادة الكل وهو امر بالتكبير في الصلاة.

**تبيين**

إذا صلى كبر ورفع يديه وإذا أراد أن يركع رفع يديه (وكبر).

س: كان رسول الله (ص) إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه فإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه.

س: (كان رسول الله) يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَكَعَ وَكُلَّمَا رَفَعَ وَكُلَّمَا سَجَدَ.

س: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً وافعل ذلك في صلاتك كلها.

س: تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم.

**ارشاد**

ا: التكبيرة الواحدة في افتتاح الصلاة تجزئ.

**فروع**

فرع: التكبير في الصلاة واجب وهي اول افعالها ثم بعده القراءة. اصله: ق: وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ (بعد اكمال العدة) عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . ت: اي في الصلاة، وهو من اطلاق الجزء وارادة الكل وهو بمعنى امر بالتكبير في الصلاة. س: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً وافعل ذلك في صلاتك كلها. و س: تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم.

فصل: القبلة

**اصول**

ق: سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ (محمد واصحابه) عَنْ قِبْلَتِهِمُ (المؤمنين الذين سبقوهم) الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا (الى الكعبة)؟ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ.

ق:(فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ .

ق: وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ .

ق: مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ

ق: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا.

ق: وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا (وجوهم في عباداتكم) فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ. ت: ويعني السعة فلكل قبل و وهو هو خبر بمعنى الخبر باجزاء ذلك لمن جهل اتجاه القبلة او تعذر عليه التوجه اليها.

ق: (وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ . وهو خبر بمعنى الخبر ان النبي ما صلى لغير الكعبة.

ق: وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا (الكعبة) إِلَّا لِنَعْلَمَ (لنرى تحققا) مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ. وَإِنْ كَانَتْ (وجهتكم الى الكعبة ومخالفة قبلة من سبق) لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ. وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ (من صلى لغير الكعبة قبل فرضها). إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ.

ق: وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ . ت: خبر بمعنى الخبر ان القبلة واحدة لم تحول.

ق: وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ (لله نحو القبلة) عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ( مسجد صلاة)

**تبيين**

س: إذا توجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بما شاء الله أن تقرأ فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك فإذا رفعت فأقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها فإذا سجدت فمكن سجودك فإذا رفعت فاجلس على فخذك اليسري وافعل مثل ذلك في كل ركعة وسجدة.

س: لا صلاة لملتفت .

س: من استقبل قبلتنا وصلى صلواتنا، وأكل ذبيحتنا، فله مالنا وعليه ما علينا.

**ارشاد**

ا: (سئل) عن الرجل يقوم في الصلاة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى أنه قد انحرف عن القبلة يمينا أو شمالا فقال له: قد مضت صلاته وما بين المشرق والمغرب قبلة.

ا: (سئل) عن التماثيل في البيت، فقال: لا بأس إذا كانت عن يمينك وعن شمالك وعن خلفك أو تحت رجليك، وإن كانت في القبلة فألق عليها ثوبا. ت: هذا من الحكمة ومن المحبوبية فيكون اعم من الوجوب. وهو خبر بمعنى الخبر بجواز التماثيل وهو عام للصور والمجسم.

ا: سئل عن الرجل يلتفت في الصلاة ؟ قال : لا.

## فروع

فرع: للمسلمين قبلة واحدة هي المسجد الحرام ولم يكن لهم غيره قبلة ولا تم تحويل قبلتهم. اصله: ق: (وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ . وهو خبر بمعنى الخبر ان النبي ما صلى لغير المسجد الحرام والكعبة. و ق: وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ . ت: خبر بمعنى الخبر ان القبلة واحدة لم تحول. وق: لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ. ت وهو خبر بتعدد القبلة ويفسره ما تقدم ان لكل قبلة فلا تحويل. وق: سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ (المشركون وكفرة اهل الكتاب) مَا وَلَّاهُمْ (محمد واصحابه بامره بتولية وجوههم نحو المسجد الحرام) عَنْ قِبْلَتِهِمُ (قبلة المؤمنين الذين سبقوهم وهي بيت المقدس) الَّتِي كَانُوا (من سبقهم) عَلَيْهَا؟ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ (فله

ان يامر بالتوجه الى اي جهة شاء). وق: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا. فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ. وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ (التوجه الى المسجد الحرام) الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ (بانه قبلة ابراهيم). و ق: وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا (وجوهم في عباداتكم) فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ. ت: ويعني السعة فلكل قبل و وهو هو خبر بمعنى الخبر باجزاء ذلك لمن جهل اتجاه القبلة او تعذر عليه التوجه اليها.

فرع: يجب التوجه في الصلاة الى القبلة وهو شطر المسجد الحرام ومن كان فيه قبلته الكعبة، ومن جهل القبلة توجه كيف شاء، ومن توجه الى جهة ثم تبين انها ليست القبلة صحت صلاته وليس عليه الاعادة. اصله: وق:(فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ . وق: وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وق: مِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ. ق: سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ (محمد واصحابه) عَنْ قِبْلَتِهِمُ (المؤمنين الذين سبقوهم) الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا (الى المسجد الحرام)؟ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ. وق: وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا (وجوهم في عباداتكم) فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ. ت: ويعني السعة فلكل قبلة وهو خبر بمعنى الخبر باجزاء ذلك

لمن جهل اتجاه القبلة او تعذر عليه التوجه اليها. وق: (وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ . وهو خبر بمعنى الخبر ان النبي ما صلى لغير الكعبة. و ق: وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ . ت: خبر بمعنى الخبر ان القبلة واحدة لم تحول. وق: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ (للعبادة) لَلَّذِي بِبَكَّةَ (مكة) مُبَارَكًا. ت فيتوجه اليها من يراها.

فصل: القيام

**اصول**

ق: عِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ (يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ( أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ اي الدرجة العالية في الجنة على هذا مع غيره من اعمال).

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ.

ق: وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ.(مسلمين)

ق: وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ.

ق: فَإِنْ خِفْتُمْ (فصلوا) فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا.

ق: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ.

ق: الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ ، وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ

ق: وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ، وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ.

**تبيين**

س: صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب.

س: عَلَّمَنِى رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه واله وسلم- كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِى قُنُوتِ الْوِتْرِ « اللَّهُمَّ اهْدِنِى فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعافِنِى فِيمَنْ عَافَيْتَ وَتَوَلَّنِى فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ وَبَارِكْ لِى فِيمَا أَعْطَيْتَ وَقِنِى شَرَّ مَا قَضَيْتَ فَإِنَّكَ تَقْضِى وَلاَ يُقْضَى عَلَيْكَ إِنَّهُ لاَ يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وتَعَالَيْتَ.

س: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وآله وسلم- فِى سَفَرٍ فَمُطِرْنَا فَقَالَ « لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِى رَحْلِهِ.

س: صَلِّ قَائِماً فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ.

س: إذا توجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بما شاء الله أن تقرأ فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك فإذا رفعت فأقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها فإذا سجدت فمكن سجودك فإذا رفعت فاجلس على فخذك اليسري وافعل مثل ذلك في كل ركعة وسجدة.

س: (دعاء للقنوت): اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني.

س: إذا لم يستطع الرجل أن يصلي قائما فليصل جالسا، فان لم يستطع جالسا فليصل مستلقيا يومئ إيماء.

س: من لم يقم صلبه فلا صلاة له.

**ارشاد**

ا: قم منتصباً (في الصلاة).

ا: إن الرجل ليوعك ويحرج ولكنه أعلم بنفسه ، إذا قوي فليقم.

ا: إن أمكنه (من في سفينة) القيام فليصل قائماً ، وإلا فليقعد ثم يصلي. ت هو مثال.

ا: من لم يقم صلبه في الصلاة فلا صلاة له.

## فروع

فرع: يشترط في الصلاة القيام. اصله: ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ. وق: وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ.(مسلمين)

فصل: القراءة

**اصول**

ق: (أبدأ قراءتي ) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. ت: وهو مثال لكل بداية خير. فهو على الندب الا قبل القراءة فستعرف انه على الوجوب.

ق: (اقْرَأْ (مبتدئا) بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. ت: وفسرته بالبسملة فتجب في كل سورة الا ما علم قطعا ترك ذلك في اول سورة براءة. وهو امر بمعن الخبر ان البسملة اول ما انزل من القرآن.

ق: إِنَّ نَاشِئَةَ (القيام في) اللَّيْلِ (للصلاة) هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا (على القلب) وَأَقْوَمُ قِيلًا (بالقراءة). ت: وهو خبر بمعنى الامر بالقراءة ليلا.

ق: فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ (القران) في الصلاة.

ق:وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا .

ق: وَاذْكُرْ رَبَّكَ (صل) فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ.

ق: وَقُرْآَنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآَنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا . ت: وهو مثال فيعمم على كل صلاة.

ق: فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآَنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآَخَرُونَ يَضْرِبُونَ (يسافرون) فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآَخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ.

ق: وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا.(السكوت ان لم يجب عليه القراءة).

**تبيين**

س: كان النبي (ص) يقرأ في في الأوليين بأم الكتاب وسورتين وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب. ت: هذا على المحبوبية فيكون اعم من الواجب.

س: أن النبي (ص)كان في الظهر يسمعنا الآية أحياناً وهكذا في العصر وهكذا في الصبح. ت: هذا مصدق وهو نص لعدم الاخفات المصطلح (الاسرار).

س: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً وافعل ذلك في صلاتك كلها.

س: أَمَرَنَا نَبِيُّنَا –صلى الله عليه واله وسلم– أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ. ت: هذا على المحبوبية فيكون اعم من الواجب.

س: إذا توجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بما شاء الله أن تقرأ .

س: لاَ صَلاَةَ إِلاَّ بِقِرَاءَةٍ .

**ارشاد**

ا: إن قرأ (المصلي) آية واحدة فشاء أن يركع بها ركع.

ا: إذا كنت إماماً فاقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب. ت: هذا هو المصدق، والذي يعمم على كل مصل.

ا: إن الله فرض من الصلاة الركوع والسجود ، ألا ترى لو أنّ رجلاً دخل في الإسلام لا يحسن أن يقرأ القرآن أجزأه أن يكبّر ويسبّح ويصلّي.

ا: إن قرأ آية واحدة – غير الفاتحة- فشاء أن يركع بها ركع.

ا: صلّيت خلف أبي عبد الله صلوات الله عليه أيّاماً فكان يقرأ في فاتحة الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم.

ا: إذا كنت إماماً فاقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب.

ا: قيل أيّ شيء تقول أنت (في الأخيرتين )؟ قال : أقرأ فاتحة الكتاب.

## فروع

فرع: تجب في الصلاة القراءة. اصله: ق: فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ (القران) في الصلاة. و ق: وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا . ت: وهو مثال فيعمم على كل صلاة. و ق: فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ.

فصل: الجهر والمخافتة

## اصول

ق:وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا .

## تبيين

س: (كانوا يجهرون فقال « أَلاَ إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلاَ يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَلاَ يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ.

س: لاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ.

## ارشاد

ا: ليقرأ (الامام) قراءة وسطاً. يقول الله تبارك وتعالى : ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها. ت: هو مثال لكل مصل.

ا: سئل عن المرأة تؤمّ النساء ما حدّ رفع صوتها بالقراءة أو التكبير ؟ قال : قدر ما تسمع.

**فروع**

فرع: لا يجوز الجهر ولا الاخفات في الصلوات كلها، الليلية والنهارية، بل يقرأ قراءة وسطا لا جهرا ولا اخفاتا. اصله: ق:وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . وس: لاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ. وا: ليقرأ (الامام) قراءة وسطاً. يقول الله تبارك وتعالى : ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها. ت: هو مثال لكل مصل.

فصل: الركوع

**اصول**

ق: ( المؤمنون هم) التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ (الصائمون) الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

ق: وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ؛ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا. وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ (الآتين من بعيد) وَالْقَائِمِينَ (العاكفين عنده) وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (عنده).

ق: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ. تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا.

ق: وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ. وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ.

ق: وَأَقِيمُوا (يا بني إسرائيل) الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (المؤمنين).

ق: يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ.

ق: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ.

ق: وَظَنَّ (علم) دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ (ابتليناه بمثل له) فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ (من عمله) وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ.

**تبيين**

س: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً وافعل ذلك في صلاتك كلها.

س: إِذَا شَكَّ أَحَدكُمْ فِي صَلَاته فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَطْرَحْ الشَّكّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اِسْتَيْقَنَ ثُمَّ يَسْجُد سَجْدَتَيْنِ قَبْل أَنْ يُسَلِّم. ت: هذا مثال لكل شك فيصلي بقدر الشك من الركعات.

س: إِذَا سَهَا أَحَدكُمْ فِي صَلَاته فَلَمْ يَدْرِ أَثْلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَبْنِ عَلَى ثَلَاث وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْل أَنْ يُسَلِّم .

س: إِذَا شَكَّ أَحَدكُمْ فِي الثِّنْتَيْنِ وَالْوَاحِدَة فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَة ، وَإِذَا شَكَّ فِي الثِّنْتَيْنِ وَالثَّلَاث فَلْيَجْعَلْهَا ثِنْتَيْنِ وَإِذَا شَكّ فِي الثَّلَاث وَالْأَرْبَع فَلْيَجْعَلْهَا ثَلَاثًا ثُمَّ لِيُتِمّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاته حَتَّى تَكُون الْوَهْم فِي الزِّيَادَة ثُمَّ يَسْجُد سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِس قَبْل أَنْ يُسَلِّم.

س: كَانَ رسول الله يَمْكُثُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ثَلاَثاً.

س: لما نزلت هذه الآية ( فسبح باسم ربك العظيم ) قال رسول الله صلى الله عليه و اله : . اجعلوها في ركوعكم ولما نزلت ( سبح اسم

ربك الأعلى ) قال رسول الله صلى الله عليه و اله : اجعلوها في سجودكم  و كان رسول الله صلى الله عليه و اله اذا ركع قال : سبحان ربي العظيم  ثلاث مرات و اذا سجد قال : سبحان ربي الأعلى  ثلاث مرات.

س: رأيت رسول الله صلى الله عليه و اله يرفع يديه إذا كبر حتى يحاذي بهما أذنيه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع.

س: إذا صلى أحدُكم فليتمَّ ركوعَه ولا ينقرْ فى سجودِهِ .

**ارشاد**

ا:  إن الله فرض من الصلاة الركوع والسجود. ت: خبر بمعنى الخبر ان الصلاة لا تعاد من سهو الا بنقص في ركوع او سجود.

ا: لو أنّ رجلاً دخل في الإسلام لا يحسن أن يقرأ القرآن أجزأه أن يكبّر ويسبّح ويصلّي.

ا: (سئل) عن رجل ينسى  أن يركع حتى يسجد ويقوم ؟ قال : يستقبل.

ا: (قيل) ما يجزي من القول في الركوع والسجود ؟ فقال : واحدة تامّة تجزي.

ا: أدنى ما يجزئ المريض من التسبيح في الركوع والسجود، قال : تسبيحة واحدة.

ا: (قيل) أشكّ وأنا ساجد ، فلا أدري ركعت أم لا ؟ قال : امض.

ا: (سئل) عن رجل شكّ وهو قائم ، فلا يدري أركع أم لم يركع ؟ قال : يركع ويسجد.

ا: إن الله فرض من الصلاة الركوع والسجود ، ألا ترى لو أنّ رجلاً دخل في الإسلام لا يحسن أن يقرأ القرآن أجزأه أن يكبّر ويسبّح ويصلّي.

ا: سئل عن رجل ينسى أن يركع حتى يسجد ويقوم ؟ قال : يستقبل.

ا: الرجل يشكّ وهو قائم ، فلا يدري أركع أم لا ؟ قال : فليركع.

## فروع

فرع: الركوع واجب في الصلاة. اصله: ق: وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ؛ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا. وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ (الآتين من بعيد) وَالْقَائِمِينَ (العاكفين عنده) وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (عنده في صلاتهم). وهو من اطلاق البعض وارادة الكل فالمراد مصلين. وق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. ت فان المتعين الصلاة. وهو من اطلاق البعض وارادة الكل فالمراد مصلين. وق: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ. تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا.ت والمتعين الصلاة. وهو من اطلاق البعض وارادة الكل فالمراد مصلين.

فصل: السجود

## اصول

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

ق: سِيمَاهُمْ (اصحاب محمد) فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ. ت: وهو خبر بمعنى الامر بكثرة السجود.

ق: عِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ ( يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا)( أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ اي الدرجة العالية في الجنة على هذا مع غيره من اعمال) ت: هو خبر بمعنى الامر باكثار الصلاة ليلا، وهو ندب مؤكد للعلم بالواجب منها.

ق: سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ. ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ.

ق: ق: مَا مَنَعَك (يا إِبْلِيس) أَلَّا (ان) تَسْجُدَ (لادم) إِذْ أَمَرْتُكَ. ت: فالسجود لغير الله تحية جائز وما خالف ذلك متشابه.

ق: ( المؤمنون هم) التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ (الصائمون) الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ .

ق: إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآَيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ.

ق: الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ ، وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ

ق: وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا (سجود تكريم) لِآَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيس (وكان من جن الملائكة)

ق:  وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ (خلقنا اباكم آدم) ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ (صورناه بتمام الصورة والخطاب للتذكير بالنعمة والمنة) ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ ( وكان من جن الملائكة) لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ.

ق: وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا (اخوته) لَهُ (ليوسف) سُجَّدًا (تحية).

ق: إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ (سجود تحية)

ق: إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ (على الاذقان) سُجَّدًا.

ق: وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا.

ق: وَيَخِرُّونَ (سجدا)  لِلْأَذْقَانِ (على الاذقان)  يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا.

ق: خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا.

ق: إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا.

ق: وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا .

ق: إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآَيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ .

ق: وَمِنْ آَيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ،

ق: فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ

ق: وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ ( فعرفوا الحق) لَا يَسْجُدُونَ.

ق: (قال الله) مَا مَنَعَك (يا إِبْلِيس) أَلَّا (ان) تَسْجُدَ (لادم) إِذْ أَمَرْتُكَ. ت: وهو استفهام بمعنى الخبر بجواز السجود لغير الله تحية .

ق: وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ (جت الملائكة) فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ. أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ.

ق: إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا.

ق: إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآَيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ، تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ.

تبيين

س: إذا كان النبي (ص) يصلي لم ينهض حتى يستوي قائماً. ت: اي في جلوسه.

س: إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك.

س: كان النبي (ص) يقرأ القرآن (في غير وقت صلاة) فيقرأ سورةً فيها سجدةٌ فيسجد ونسجد معه حتى ما يجد بعضنا موضعاً لمكان جبهته. ت: وهو خبر بمعنى الامر.

س: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه واله وسلم– كَانَ يُصَلِّى (يسجد) عَلَى الْخُمْرَةِ.

كَانَ رَسُولُ الله يُصَلِّي (يسجد) عَلَى الْخُمْرَةِ ( مَنْسُوجٌ يُعْمَلُ من سَعَفِ النَّخْلِ ويُرَمَّلُ بالخُيُوطِ) لاَ يَدَعُهَا فِي سَفَرٍ وَلاَ حَضَرٍ.

س: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً وافعل ذلك في صلاتك كلها.

س: عليك بكثرة السجود.

س: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- وَهُوَ يُصَلِّى عَلَى حَصِيرٍ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ.

س: إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه.

س: أمر ابن آدم أن يسجد على سبعة أعظم.

س: صلى بنا رسول الله (ص) فانصرف وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه. ت: وهذا من المحبوبية فيكون اعم من الوجوب.

س: كان يختم الصلاة بالتسليم.

س: كان يقول في كل ركعتين التحية (التشهد).

س: مَنْ شَكَّ فِى صَلاَتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ (بعد ما يسلم).

س: مَنْ شَكَّ فِى صَلاَتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ (وهو جالس)

س: كَانَ رسول الله يَمْكُثُ فِى رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ثَلاَثاً.

ن:كان النبي صلى الله عليه و اله يقول في ركوعه : . سبحان ربي العظيم وفي سجوده . سبحان ربي الأعلى.

س: إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه عن يمينه وعن شماله (ان وجد ولا يحرك يده.).

س: إذا سلم أحدكم فليسلم على من عن يمينه وعلى من عن يساره (ان وجد احد دون ان يحرك يده). ت: وهو خبر بمعنى جواز الالتفات ومكالمة بشر مما يشير الى كون هذا السلام ليس من الصلاة بل هو امر خارجي واجب.

ن:كان رسول الله يسلم ( وهو في الصلاة) تسليمة حيال وجهه (للحفظة وللجميع اذ لا احد بجانبه).

س: ما من عبد يسجد فيقول رب اغفر لي ثلاث مرات إلا غفر له (مع عدم المانع) قبل أن يرفع رأسه.

س: أن رسول الله صلى الله عليه و اله صلى على حصير.

س: كان رسول الله صلى الله عليه و اله يصلي في الثوب الواحد يتقي حر الأرض وبردها بفضله.

س: قرأ رسول الله سورة النجم فسجد. ت: هذا من المحبوبية فهو اعم من الوجوب.

س: لما نزلت هذه الآية ( فسبح باسم ربك العظيم ) قال رسول الله صلى الله عليه و اله : . اجعلوها في ركوعكم ولما نزلت ( سبح اسم ربك الأعلى ) قال رسول الله صلى الله عليه و اله : اجعلوها في سجودكم و كان رسول الله صلى الله عليه و اله اذا ركع قال : سبحان ربي العظيم ثلاث مرات و اذا سجد قال : . سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات.

س: اسكتثروا من السجود

س: أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ عَلَى الْجَبْهَةِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ . ت: خبر بمعنى الخبر بعدم تقوم السجود بمس الارض اذ لا يجب كشف الركبتين.

س: كَانَ (النبي) إِذَا أَتَاهُ أَمْرٌ يَسُرُّهُ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى.

س: كان (سجود الملائكة لادم) إكراما لآدم وطاعة لله.

ارشاد

ا: (سئل عن) الرجل يصلي على السرير من ساج ويسجد على الساج ؟ قال: نعم.

ا: إن الله تبارك وتعالى فرض الركوع ؟ والسجود والقراءة سنّة ، فمن ترك القراءة متعمّداً أعاد الصلاة ، ومن نسي فلا شيء عليه.

ا: (قيل) ما يجزي من القول في الركوع والسجود ؟ فقال : واحدة تامّة تجزي.

ا: أدنى ما يجزئ المريض من التسبيح في الركوع والسجود، قال : تسبيحة واحدة.

ا: يسجد ابن آدم على سبعة أعظم : يديه ، ورجليه ، وركبتيه ، وجبهته.

ا: (سئل) عن موضع جبهة الساجد ، أيكون أرفع من مقامه ؟ فقال : لا ، ولكن ليكن مستوياً. ت: هذا على المحبوبية فهو اعم من الوجوب.

ا: إذا فرغ من الشهادتين فقد مضت صلاته (جماعة) فله ان يسلم وينصرف).

ا: إذا استويت جالساً فقل (في التشهد) : أشهد أن لا إله إلاّ الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله. ثمّ تنصرف (تسلم).

ا: إذا كنت في صف فسلّم تسليمة عن يمينك وتسليمة عن يسارك ، لأنّ عن يسارك من يسلّم عليك ، وإذا كنت إماماً فسلّم تسليمة وأنت مستقبل القبلة.

ا: (قيل) متى أسجد سجدتي السهو ؟ قال : قبل التسليم ، فانك إذا سلمت فقد ذهبت حرمة صلاتك .

ا: (سئل) عن الرجل يصلّي المكتوبة فيقضي صلاته ويتشهّد ثمّ ينام قبل أن يسلّم ؟ قال : تمّت صلاته.

ا: أسجد الله لآدم ملائكته (اكراما له وليس عبادة).

س: كان سجودهم (الملائكة) لله عزوجل عبودية ولآدم إكراما وطاعة.

ا: سجود يعقوب وولده كان طاعة لله ومحبة ليوسف.

ا: السجود من الملائكة لآدم لم يكن لآدم وإنما كان ذلك طاعة لله ومحبة منهم لآدم.

ا: إذا كنت في صف فسلّم تسليمة عن يمينك وتسليمة عن يسارك ، لأنّ عن يسارك من يسلّم عليك ، وإذا كنت إماماً فسلّم تسليمة وأنت مستقبل القبلة.

ا: رأيت إخوتي ، موسى وإسحاق ومحمّد بني جعفر صلوات الله عليه .
يسلّمون في الصلاة عن اليمين والشمال: السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله.

ا: إن كنت تؤمّ قوماً أجزأك تسليمة واحدة عن يمينك ، وإن كنت مع إمام فتسليمتين ، وإن كنت وحدك فواحدة مستقبل القبلة.

ا: الإمام يسلّم واحدة ومن وراءه يسلم اثنتين ، فإن لم يكن عن شماله أحد يسلّم واحدة.

ا: الرجل يصلي على السرير من ساج ويسجد على الساج ؟ قال: نعم.

ا: ا: سئل عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها هل يجوز السجود عليها أم لا ؟ فكتب: يجوز.

ا: إن الله فرض من الصلاة الركوع والسجود ، ألا ترى لو أنّ رجلاً دخل في الإسلام لا يحسن أن يقرأ القرآن أجزأه أن يكبّر ويسبّح ويصلّي.

ا: يسجد ابن آدم على سبعة أعظم : يديه ، ورجليه ، وركبتيه ، وجبهته.

ا: سئل عن الرجل يرفع موضع جبهته في المسجد، فقال : إنّي أحبّ أن أضع وجهي في (مستوى) موضع قدمي، وكرهه (رفع مضع الجبهة).

ا: إذا قام الرجل من السجود قال : بحول الله أقوم وأقعد.

ا: إذا فرغ من الشهادتين فقد مضت صلاته.

ا: قل (في التشهد) : أشهد أن لا إله إلاّ الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله. ت: هذا مثال يزيد وينقص.

ا: إنّما التشهّد سنّة في الصلاة. ت: اي لا يبطل نسيانه.

ا: إنّ الصلاة على النبي صلّى الله عليه وآله (في التشهد) من تمام الصلاة.

ا: إذا كنت في صف فسلّم تسليمة عن يمينك وتسليمة عن يسارك ، لأنّ عن يسارك من يسلّم عليك. وإذا كنت إماماً فسلّم تسليمة وأنت مستقبل القبلة.

ا: (كان اخوتي) يسلّمون في الصلاة عن اليمين والشمال : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله.

ا: الإمام يسلّم واحدة ومن وراءه يسلم اثنتين ، فإن لم يكن عن شماله أحد يسلّم واحدة (على من على يمينه).

ا: إذا كنت في جماعة فسلّم على من على يمينك وشمالك ، فإن لم يكن على شمالك أحد فسلّم على الذين على يمينك .

ا: إن قلت : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فقد انصرفت.

فرع: السجود لغير الله بقصد التعظيم والتكريم والتحيّة (من دون قصد الألوهية والربوبية) جائز بل يستحب السجود محبة وتحية لا بقصد العبادة لمن يحبهم الله تعالى واكرمهم. اصله: ق: فَإِذَا سَوَّيْتُهُ (البشر) وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ. وق: فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (لادم) إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ. وق: فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (لادم) إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ. وق: وَرَفَعَ (يوسف) أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا (اخوته) لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا. وق: إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ. ا: كان السجود من الملائكة لآدم كان ذلك منهم طاعة لله وتحيّة لآدم. وا: ان السجود من الملائكة انما كان ذلك طاعة لله ، ومحبة منهم لآدم (عليه السلام) . واما اخبار النهي فظن متشابه.

فرع: يكفي في السجود الانحناء المعهود وليس متقوما بالسجود على التراب فيجوز السجود على السجاد. اصله: ا: وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا (السجود المعهود) لِآَدَمَ (تكريما) فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ (من جن الملائكة) أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ. ت:السجود هو تلك الصورة التي تحقق الخضوع والتذلل و لا يشترط مكانا او موضعا معينا.فتماس الجبهة للارض وترابها ليس ضروريا لتحقق السجود. وق: وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا (بخضوع) ت: ومماسة

الارض غير متصورة من عملية الدخول. فتماس الجبهة للارض وترابها ليس ضروريا لتحقق السجود. وق: وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا (اخوته) لَهُ سُجَّدًا (تحية). ت: السجود في بلاط الفراعنة لا يكون غالبا من تراب بل من المرمر ونحوه والمفروش بالسجاد. فتماس الجبهة للارض وترابها ليس ضروريا لتحقق السجود. وق:إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ت: والذقن ليس الجبهة وق: : يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ (يوم شدة) وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ. ت هذا يوم القيامة وارضها ليست ترابا، فتماس الجبهة للارض وترابها ليس ضروريا لتحقق السجود. وس: إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه. ت: والكفان والركبتان والقدمان على السجاد. وس: انس: إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَيَسْجُدُ عَلَيْهِ . وا: قيل هل يسجد الرجل على الثوب يتقي به وجهه من الحر والبرد ومن الشيء يكره السجود عليه ؟ فقال : نعم ، لا بأس به. وا: قيل إنا نكون بأرض باردة يكون فيها الثلج أفنسجد عليه ؟ قال : لا ، ولكن اجعل بينك وبينه شيئاً قطناً أو كتاناً. وا: سئل عن : السجود على القطن والكتان من غير ضرورة ؟ فكتب إليّ : ذلك جائز. وا: قيل هل يجوز السجود على القطن والكتان من غير تقية ؟ فقال : جائز. وا: سئل عن السجود على القطن والكتان من غير تقية ولا ضرورة؟ فكتب الي: ذلك جايز. فتماس الجبهة للارض وترابها ليس ضروريا لتحقق السجود.

**فروع**

فرع: الركوع واجب في الصلاة. اصله: ق: وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ؛ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا. وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ (الآتين من بعيد) وَالْقَائِمِينَ (العاكفين عنده) وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (عنده في صلاتهم). وهو من اطلاق البعض وارادة الكل فالمراد مصلين. وق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. ت فان المتعين الصلاة. وهو من اطلاق البعض وارادة الكل فالمراد مصلين. وق: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ. تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا.ت والمتعين الصلاة. وهو من اطلاق البعض وارادة الكل فالمراد مصلين.

فصل: المساجد

**اصول**

ق: (لولا دفع الله الناس لهدمت) مَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا.

ق: قَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ. قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ (فاخذ بقولهم) لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا.

ق: وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ (لا تقم فيه صلاة).

ق: فِي بُيُوتٍ (مساجد) أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ (منزلة) وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ (يصلي) لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

ق: يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ (لباسكم) عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (صلاة)

ق: وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ (سجود العبادة) لِلَّهِ ( وحده) فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا (بالسجود عبادة اليه) فقد امر الله الملائكة للسجود لادم سجود تحية.

ق: وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا (سجود تكريم) لِآَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيس (وكان من جن الملائكة)

ق: وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ (خلقنا اباكم ادم) ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ( صورناه اتماما) ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا (سجود تكريم) لِآَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيس لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ

ق: وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا (اخوته) لَهُ (ليوسف) سُجَّدًا (تحية).

ق: إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ (سجود تحية)

ق:(وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآَخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ

ق: مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ.

ق: إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآَتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ .

ق: فَاخْلَعْ نَعْلَيْك (لتتبرك بملامسة قدميك الوادي) إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى. ت: وهو مثال للمكان المقدس كالمساجد التي بينها الله تعالى كالمسجد الحرام.

ق: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ .

ق: وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ

ق: (يسبح لله) فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ.

**تبيين**

س: إذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك. ت: هو مثال، الا انه يتأكد في هذا الزمان والمكان.

س: إذا استأذنتكم نساؤكم إلى الصلاة (في المسجد) فلا تمنعوهن.

س: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله.

س: « إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ).

س: ليصل أحدكم في مسجده (محلته) ولا يتتبع المساجد.

س: إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لاَ تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ وَالْبَوْلِ وَالْخَلاَءِ .

س: أنا خاتم الأنبياء ومسجدى خاتم مساجد الأنبياء.

## فروع

فرع: يجب تقديس المساجد ولا يجوز الاعتداء عليها. ق: (لولا دفع الله الناس لهدمت) مَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا. وق: وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ (لا تقم فيه صلاة).

ق: فِي بُيُوتٍ (مساجد) أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ (منزلة) وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ. يُسَبِّحُ (يصلي) لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآَصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.

فصل: المسجد الحرام

**اصول**

ق: :وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا هذا خبر بمعنى الامر اي ان يكون مثابا ومقصدا ومأمنا للناس .

ق: وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آَمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ . ت بمعنى الامر.

ق: أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آَمِنًا. ت بمعنى الامر.

ق: وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آَمِنًا هذا خبر بمعنى الامر أي يجب ان يكون الحرم امنا.

ق: وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ

ق: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ (نذقهم من عذاب اليم)

ق: إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ (اي مشركو مكة المعادين) نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا . ت: فلا عموم له لا وصفوا ولا نهيا.

ق: مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ (مشركي مكة) أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ.

ق: (المسجد الحرام) الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ (المقيم) فِيهِ وَالْبَادِ (غير المقيم عنده)

ق: وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ (ميلا عن الحق) بِظُلْمٍ (شركا وفسوقا) نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ.

ق: وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ

ق: وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ

ق: وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً ( ضجيجا) وَتَصْدِيَةً ( عن الخشوع).

ق: و(اعلموا) أَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا. وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ (يصلي و) يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا (متكاثرين مجتمعين). قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا.

**تبيين**

س: الِاسْتِسْقَاءِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مُتَخَشِّعاً مُتَضَرِّعاً فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّى فِي الْعِيدِ.

فروع

فرع: حفظ امن المسجد الحرام واجب كفائي ترتيبي. اصله: ق: :وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا هذا خبر بمعنى الامر اي ان يكون مثابا ومقصدا ومأمنا للناس . وق: وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آَمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْ . ت بمعنى الامر. وق: أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آَمِنًا. ت بمعنى الامر. وق: وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا (الحرام) بَلَدًا آَمِنًا هذا خبر بمعنى الامر أي يجب ان يكون الحرم امنا.

فصل: القيام للدعاء في الصلاة

**اصول**

ق: و(اعلموا) أَنَّ الْمَسَاجِدَ (اماكن الصلاة) لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا.

ق: وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ (يصلي و) يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا (متكاثرين مجتمعين). ت: خبر بمعنى الخبر ان الصلاة من افضل اوقات الدعاء.

ق: قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي (في صلاتي وخارجها) وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا.

تبيين

س: الاِسْتِسْقَاءِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ مُتَخَشِّعاً مُتَضَرِّعاً فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّى فِى الْعِيدِ.

**فروع**

فرع: الصلاة افضل اوقات الدعاء، ويجب الدعاء في الصلاة، ويجزي التسبيح والتحميد فانه دعاء. اصله: ق: و(اعلموا) أَنَّ الْمَسَاجِدَ (اماكن الصلاة) لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا. وق: وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ (يصلي و) يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا (متكاثرين مجتمعين). ت: خبر بمعنى الخبر ان الصلاة من افضل اوقات الدعاء. وق: قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي (في صلاتي وخارجها) وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا. وق دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ (تنزهت) اللَّهُمَّ، وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ. وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فصل: الكعبة

**اصول**

ق: وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ؛ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا.

ق: جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ (لدينهم ودنياهم).

ق: ق: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ (للعبادة) لَلَّذِي بِبَكَّةِ (مكة وهو الكعبة) مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ.

**تبيين**

س: أن رسول الله صلى الله عليه و اله صلى في جوف الكعبة.

## فروع

فرع: الكعبة بيت الله تعالى جعله علما من اعلام دينه مدى العصور. قدسية الكعبة من المعارف الثابتة في دين الله تعالى. اصله: ق: وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ؛ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا. وق: جَعَلَ اللَّهُ

الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ (لدينهم ودنياهم). ت بمعنى مدى العصور.

فصل: بيت الله

**اصول**

ق: جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ (دينهم ودنياهم) وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ (جعلها قياما للناس).

ق: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ (للعبادة) لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ.

ق: (يأتوك بالحج) ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ (مناسكهم قبل الهدي) وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ (الهدي) وَلْيَطَّوَّفُوا (طواف الافاضة) بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ.

ق: وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى.

ق: وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ؛ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا. وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ (الآتين من بعيد) وَالْقَائِمِينَ (العاكفين عنده) وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (عنده).

ق: إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا.

ق: فِيهِ (البيت) آَيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آَمِنًا.

ق: وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ (الآتين من بعيد) وَالْعَاكِفِينَ (عنده) وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (عنده).

ق: إِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.

ق: وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.

ق: وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ (دعاؤهم) عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً (صفيرا وضجيجا) وَتَصْدِيَةً (تصفيقا وصدا عن الخشوع والسكينة).

ق: وَالطُّورِ (الجبل) وَكِتَابٍ (يحصي اعمالكم) مَسْطُورٍ فِي رَقٍّ مَنْشُورٍ (حين النشر) وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ (البيت العتيق) وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ.

ق: ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ. لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ.

ق: وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ (الهدايا) وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ (طواف الزيارة).

**تبيين**

س: إن عمار بيوت الله هم أهل الله .

## ارشاد

ا: قد حمله (ماء زمزم) رسول الله صلى عليه واله وسلم وحمله الحسن و الحسين.

ا: إنّ هذا البيت إنّما وضع للحج .

## فروع

فرع: يجب تطهير المساجد من الخبث المعنوي كالشرك والظلم والكذب والمادي كالنجاسات. اصله: وَطَهِّرْ بَيْتِيَ (من الاوثان) لِلطَّائِفِينَ (الآتين من بعيد) وَالْقَائِمِينَ (العاكفين عنده) وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (عنده). ت مثال للتطهير العام من كل خبث معنوي ومادي والبيت مثال للمساجد. وق: وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ (الآتين من بعيد) وَالْعَاكِفِينَ (عنده) وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (عنده). ت مثال للتطهير العام من كل خبث معنوي ومادي والبيت مثال للمساجد.

فصل: المسجد الضرار

## اصول

ق: وَ (المنافقون) الَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا (بالامة) وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا (انتظارا وايواء) لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ.

ق: لَا تَقُمْ فِيهِ ( مسجد الضرار) أَبَدًا. لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ . فِيهِ ( مسجد التقوى) رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا. وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ .

ق: أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ ( بالنفاق والضرار) فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (بالفرقة والاضرار) .

ق: لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ ( مسجد الاضرار والفرقة) الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً ( نفاقا وشكا) فِي قُلُوبِهِمْ ( المنافقون) إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ( بالموت) وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ.

## فروع

فرع: لا يجوز الاضرار بالمسلمين ولا تفريقهم. و الاضرار بالمسلمين والتفريق بينهم من الكبائر. ويجب العمل على دفع الضرر و الفرقة عن المسلمين. والاضرار بكل جماعة لا تعادي الاسلام او تفريقها محرم. اصله: ق: وَ

(المنافقون) الَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا (بالامة) وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا (انتظارا وايواء) لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ. ( الله مبطل لعملهم ومجازيهم) وَلَيَحْلِفُنَّ ( كذبا) إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ. ت: وهو مثال لكل من اراد الاضرار بالمسلمين. وق: لَا تَقُمْ فِيهِ ( مسجد الفرقة) أَبَدًا. لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ . وق: أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ ( بالنفاق والضرار) فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ . لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (بالفرقة والاضرار). ت: وهو مثال فيعمم على كل جماعة لا تحارب المسلمين.

فصل: الجمعة

**اصول**

ق:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ. ت: والنداء عام اريد به الخاص اي منادي ولي الامر من نبي او خليفة او واليه وهو خبر بمعنى الخبر بان اقامة الجمعة واجب على ولي الامر وواليه. وهو خبر بمعنى الخبر ان الفقيه الولي الجامع يجب عليه اقامة الجمعة وواليه كذلك.

ق: فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ (صلاة الجمعة) فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ.

ق: وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا (بعضهم) إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا (تخطب) قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ.

**تبيين**

س: أن النبي (ص) كان (في الجمعة) يخطب قائماً ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائماً.

س: أيكم أم الناس فليوجز فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة.

س: الجمعة واجبة إلا على امرأة أو صبي أو مريض أو عبد أو مسافر.

ن: كانت صلاته (رسول الله) قصدا وخطبته قصدا.

س: كان النبي صلى الله عليه و اله يخطب قائما ثم يقعد قعدة ثم يقوم.
ت: القعود موافق للحكمة والتيسير فهو اعم من الوجوب.

س: كان رسول الله صلى الله عليه و اله يخطب قائما. ت: هذا موافق للمقوم العرفي للخطبة فيكون على الوجوب.

س: كان النبي إذا خطب يوم الجمعة يقرأ من كتاب الله ويذكر الناس.

س: كان النبي صلى الله عليه و اله لا يطيل الموعظة يوم الجمعة إنما هي كلمات يسيرات.

س: صلى العيد ثم رخص في الجمعة فقال : من شاء فليصل.

س: من حق الجمعة السواك والغسل ومن وجد طيبا فليمس منه. ت: هذا من الحكمة فهو اعم من الوجوب.

س: من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل.

س: إذا سكت المؤذن يوم الجمعة قام فخطب.

س: اجتمع عيدان على عهد يوم فطر وجمعة فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه و اله صلاة العيد ثم أقبل عليهم بوجهه فقال : . يأأيها الناس إنكم قد أصبتم خيرا وأجرا وإنا مجمعون فمن أراد أن يجمع معنا فليجمع ومن أراد أن يرجع إلى أهله فليرجع.

س: ما على أحدكم أن يتخذ ثوبين للجمعة سوى ثوبي مهنة أهله. ت: هو مثال فيعمم غير الجمعة من خروج لمناسبة.

س: إن يوم الجمعة يوم عيد وذكر. ت: خبر بمعنى الخبر بالأمر بالاجتماع والسرور وتبادل التهاني والمصدق انه على المحبوبية فهو كالعيد. و هو خبر بمعنى الامر بالتزين وعدم صومه، وهو من المحبوبية فيكون اعم من الوجوب. فيستحب في الجمعة الاجتماع والسرور والتزين وعدم الصوم. وبالنسبة للعمل فيستحب ان تكون عطلة، بل لا يبعد وجوب التعطيل ان عد الدوام اعراضا عن تعظيمها.

س: الجمعة واجبة على كل قرية فيها إمام (من قبل ولي الامر الحق او نائبه).

**ارشاد**

ا: (سئل عن) الغسل في الجمعة والأضحى والفطر ؟ قال : سنة، وليس بفريضة (بالقرآن) . ت: هو من الحكمة فيكون اعم من الوجوب.

ا: ليتزين أحدكم يوم الجمعة ، يغتسل ويتطيب.

ا: الجمعة واجبة على كل أحد ، لا يعذر الناس فيها إلا خمسة : المرأة ، والمملوك ، والمسافر ، والمريض ، والصبي. ت: هذا من الحكمة وهو خبر بمعنى الخبر ان الجمعة واجبة الا من له عذر.

ا: الجمعة واجبة على كل أحد. ( الا من له عذر ).

ا: ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا أضحى .

ا: إذا أدركت الإمام يوم الجمعة وقد سبقك بركعة فأضف إليها ركعة أُخرى.

ا: إنما جعلت الجمعة ركعتين من أجل الخطبتين.

ا: سئل عن النافلة التي تصلى يوم الجمعة قال : قبل الصلاة.

ا: إذا خطب الامام يوم الجمعة فلا ينبغي لأحد أن يتكلم حتى يفرغ الإمام من خطبته. ت هذا من باب الحكمة.

ا: وليقعد (الامام) قعدة بين الخطبتين .

ا: من أدرك ركعة فقد أدرك الجمعة.

## فروع

فرع: اقامة الجمعة واجب ولائي، والجماعة في ظهر الجمعة واجب عيني. اصله: ق:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ. ت: والنداء عام اريد به الخاص اي منادي ولي الامر من نبي او خليفة او واليه وهو خبر بمعنى الخبر بان اقامة الجمعة واجب على ولي الامر وواليه. وهو خبر بمعنى الخبر ان الفقيه الولي الجامع يجب عليه اقامة الجمعة وواليه كذلك.

فصل: النافلة

## اصول

ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا.

ت: والامر بالتهجد مثال فيعمم عل كل مؤمن.

ق:   وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ (قبل الفجر) . ت المعنى الصلاة.

ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ (بعد المغرب) ت المعنى الصلاة.

**تبيين**

س: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَتَشَهَّدْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

س: رَكْعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ أَدْبَارَ النُّجُومِ ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْمِغْرِبِ أَدْبَارَ السُّجُودِ.

**ارشاد**

ا: سئل عن التطوع بالنهار فذكر أنه يصلي ثمان ركعات قبل الظهر وثمان بعدها.

ا: صلاة  النهار ست عشرة ركعة، ثمان إذا زالت الشمس، وثمان بعد الظهر، وأربع ركعات بعد المغرب   وركعتان بعد العشاء الآخرة   وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل.

## فروع

فرع: من النوافل المؤكدة صلاة الليل وصلاة قبل الفجر وصلاة بعد الغروب. اصله: ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا. ت: والامر بالتهجد مثال فيعمم عل كل مؤمن. وق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ (قبل الفجر) . ت المعنى الصلاة. وق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ (بعد المغرب) ت المعنى الصلاة.

فصل: قيام الليل وتهجده

## اصول

ق: (الذين يؤمنون باياتنا) تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ.

ق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ (اسهر) بِهِ (ذاكرا) نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا. ت: والامر بالتهجد مثال فيعمم عل كل مؤمن.

ق: كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ، وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ.

ق: إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ (مصليا) أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

ق: عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ (قيام الليل) فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ (تخفيفا).

ق: عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ (يسافرون) فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ (تخفيفا اخر).

ق: يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ، قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا؛ نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا، أَوْ زِدْ عَلَيْهِ. ت: وهو مثال وندب تيسيرا كما بين.

ق: إِنَّ نَاشِئَةَ (قيام) اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا (على القلب) وَأَقْوَمُ قِيلًا (بالقراءة). ت: وهو خبر بمعنى الامر.

ق: وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ، وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ.

**تبيين**

س: صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة.

س: كان النبي (ص) يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة فإذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين.

س: إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم.

س: عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم.

س: قال لعلي: عليك بصلاة الليل ، وعليك بصلاة الليل ، وعليك بصلاة الليل . ت وهو مثال فيعمم.

ا: الوتر في كتاب علي ( عليه السلام ) واجب ، وهو وتر الليل ، والمغرب وتر النهار .

ا: ان رسول الله ( ص ) أمر بالوتر.

ا: ان عليا ( ص ) كان يشدد فيه (الوتر) ولايرخص في تركه.

## فروع

فرع: قيام الليل بما تيسر واجب مع عدم الحرج والمشقة. ففي ايام الفراغ من العمل والشغل لا يجوز ترك صلاة الليل لمن لا يشق عليه ذلك. واما مع الحرج والمشقة ولو لأجل العمل او الدراسة فانه لا يجب ولا يستحب، ويستحب ان يكون القيام اطول ما امكن. اصله: إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ. وَاللَّهُ يُقَدِّرُ (ساعات) اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ(تقديرا منه طولا وقصرا). عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ ( تطيقوا قيام الليل) فَتَابَ عَلَيْكُمْ. فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ (في صلاة الليل). عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ (يسافرون) فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ (القرآن في الليل). وق: وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ (اسهر) بِهِ (ذاكرا)

نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا. ت: والامر بالتهجد مثال فيعمم عل كل مؤمن. وق: كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ، وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ. وق: إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ (مصليا) أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. وق: يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ، قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا؛ نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا، أَوْ زِدْ عَلَيْهِ. و ا: الوتر في كتاب علي ( عليه السلام ) واجب ، وهو وتر الليل ، والمغرب وتر النهار . وا: ان رسول الله ( صلع ) أمر بالوتر. وا: ان عليا ( ص ) كان يشدد فيه (الوتر) ولايرخص في تركه.

فصل: الابتداء باسم الله

**اصول**

ق: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (ابتدئ قراءتي). ت: وهو مثال وهو خبر بمعنى الامر بالابتداء باسم الله على كل عمل خير ندبا للعلم بموضع وجوب ذلك.

ق: قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ. إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ.

ق: وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا.

ق: (اقْرَأْ (مبتدئا) بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. ت: وفسرته بالبسملة

**تبيين**

س: كان رسول الله صلى الله عليه و اله إذا نزلت عليه بسم الله الرحمن الرحيم علم أن السورة قد ختمت واستقبل الأخرى. ت: خبر بمعنى الخبر بنزول ترتيبي للسور الايات بحسب ما في المصحف، وهو غير النزول بحسب المناسبة الثابت.

س: من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله.

**ارشاد**

ا: بسم الله الرحمن الرحيم من السبع ؟ قال : نعم ، هي أفضلهنّ.

## فروع

فرع: (بسم الله الرحمن الرحيم) واجب في بداية كل سورة، وهي آية وجزء من كل سورة عدا سورة براءة. وتستحب قبل كل قراءة للقرآن في غير ذلك، وقبل كل عمل. والبسملة اول ما انزل من القرآن. اصله: ق: (أبدأ قراءتي ) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. ت: وهو مثال لكل بداية خير. فهو على الندب للعلم بموضع الوجوب. وق: (اقْرَأْ (مبتدئا) بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ. ت: وفسرته بالبسملة فتجب في اول كل سورة وهو

امر بمعن الخبر ان البسملة جزء الا ما علم قطعا ترك ذلك في اول سورة براءة. وانها اول ما انزل من القرآن. وق: قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ. إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ. ت: وهو مثال وهو على الندب. و ق: وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا. ت: هو مثال. وس: كان رسول الله صلى الله عليه و اله إذا نزلت عليه بسم الله الرحمن الرحيم علم أن السورة قد ختمت واستقبل الأخرى. ت: خبر بمعنى الخبر بنزول ترتيبي لآيات السور وهو غير النزول بحسب المناسبة الثابت. وس: ((بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ)) من الحمد فمن تركها فقد ترك آية. وس : من ترك بسم الله الرحمن الرحيم فقد ترك آية من كتاب الله. و ا: صلّيت خلف أبي عبد الله صلوات الله عليه أيّاماً فكان يقرأ في فاتحة الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم. ت: المصدق انه على الوجوب وانها جزء.

فصل: الخشوع

**اصول**

ق: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ.

ق: وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ .( أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.). ت: واهم صوره في الصلاة، الخشوع معروف عرفا بالخضوع والتواضع والسكينة وخفض الصوت والبصر واليدين.

**تبيين**

س: أُمرنا (امرنا النبي) أن نضع أيدينا (في الجلوس) على الركب. ت: وهو مثال لاسبال اليد لانه ابلغ بالتسليم والخشوع.

**فروع**

فرع: يجب الخشوع الارادي في الصلاة من الخضوع في الحركات والسكنات في الصوت والبصر. اصله: ق: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ. ت وهو بمعنى الوجوب. وق: وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ .( أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.). ت: واهم صوره في الصلاة، الخشوع معروف عرفا بالخضوع والتواضع والسكينة وخفض الصوت والبصر واليدين.

فصل: الصلاة جماعة

**اصول**

ق: وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ (جماعة) فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا (الاخرون) مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ. ت وفعلها في الحرب دال على وجوبها على الامام.

ق: الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ ، وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ (جماعة).

ق: وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا.(السكوت في الجماعة).

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ (جماعة) مِنْ (ظهر) يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ. ت فالجماعة في ظهر الجمعة واجب.

ق: وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ (في الصلاة ) ت: خبر بمعنى الامر بالصف في صلاة الجماعة. وهو مثال ، فيكون كفائيا.

ق: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (جماعة). ت وهو مثال فيكون كفائيا، ولا يصح تركه ما يعد اعراضا.

**تبيين**

س: إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة فما أدركتم (مع الجماعة) فصلوا، وما فاتكم فأتموا.

س: الاثنان فما فوقهما جماعة.

س: إني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالقيام ولا بالانصراف. ت: الانصراف اي التسليم.

س: إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير .

س: أقيموا الصف في الصلاة فإن إقامة الصف من حسن الصلاة.

س: تقدموا فأتموا بي وليأتم بكم من بعدكم.

س: قدموا خياركم لتزكوا صلاتكم.

س: أيكم أمّروا الناس فليخفف فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة.

س: يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواءً فأعلمهم بالسنة. ت: هذا من الحكمة فهو اعم من الوجوب. وهو خبر بمعنى الخبر باشتراط القراءة الصحيحة في الامام.

س: صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ.

س: يُصَلُّونَ بِكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِم. ت: هو خبر بمعنى الخبر بعدم وجب الاعادة.

س: مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَتُهُ لَهُ قِرَاءَةٌ.

س: ن الدعاءمَنْ أَمَّ الْقَوْمَ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَة.

س: صَلِّ مَعَ النَّاسِ وَلَوْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ فِى أَهْلِكَ.

س: كانَتْ (أُمّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الأَنْصَارِيِّ) قَدْ جَمَعَتِ الْقُرْآنَ وَكَانَ النَّبِيُّ –صلى الله عليه وآله وسلم– قَدْ أَمَرَهَا أَنْ تَؤُمَّ أَهْلَ دَارِهَا وَكَانَ لَهَا مُؤَذِّنٌ. ت: اهل دراها مطلق فيعم المملوكين والعجزة من الرجال.

س: أمرنا رسول الله  إذا كنا ثلاثة أن نقدم أحدنا فيكون إماما وإذا كنا اثنين صففنا صفا.

س: صل بأصحابك صلاة أضعفهم.

س: ان سركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم. ت: هذا من الحكمة فيكون اعم من الوجوب. وهو خبر بمعنى الخبر باستراط الخير في امام الصلاة.

س: إذا حضرت الصلاة فإذنا ثم أقيما ثم ليؤمكما أكبركما. فقلت لأبي قلابة فأين القراءة ؟ فقال : إنهما كانا متقاربين. ت: هذا من الحكمة فيكون اعم من الوجوب.

س: إذا أتى أحدكم الجميع وقد صلى في بيته فليصل معهم فإنها له نافلة.

س: صَلاَةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ وَحْدَهُ ، وَصَلاَةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ مَعَ الرَّجُلِ ، وَمَا كَانُوا أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ، عَزَّ وَجَلَّ.

س: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي إِمَامُكُمْ ، فَلاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ ، وَلاَ بِالسُّجُودِ ، وَلاَ بِالْقِيَامِ ، وَلاَ بِالْقُعُودِ ، وَلاَ بِالاِنْصِرَافِ (السلام).

س: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلاَةِ ، فَلْيَمْشِ عَلَى هِينَتِهِ ، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ ، وَلْيَقْضِ مَا سُبِقَهُ.

س: تَجَوَّزُوا فِى الصَّلاَةِ ، فَإِنَّ خَلْفَكُمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ .

س: كن النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وآله.

**ارشاد**

ا: لا بأس بأن يؤم  الاعمى بالقوم.

ا: (سئل) عن المرأة تؤمّ النساء ما حدّ رفع صوتها بالقراءة أو التكبير ؟ قال : قدر ما تسمع.

ا: المرأة تصلي خلف زوجها الفريضة والتطوع وتأتم به في الصلاة . ت: هذا مطلق وهو مثال فيعمم كل رجل وامراة او رجال ونساء.

ا:  إذا فاتك شيء مع الامام فاجعل أول صلاتك ما استقبلت منها.

ا: (سئل) عن الرجل يركع مع الامام يقتدي به ثم يرفع رأسه قبل الامام ؟ قال : يعيد بركوعه معه.

ا: (سئل) عن الرجل يصلي الفريضة ثم يجد قوما يصلون جماعة ، أيجوز له أن يعيد الصلاة معهم؟ قال : نعم ، وهو أفضل.

ا: ا: (اذا) ركع الامام وسها الرجل وهو خلفه فلم يركع حتى رفع الامام رأسه وانحط للسجود، يركع ثم ينحط ويتم صلاته معهم ، ولا شيء عليه .

ا: إذا أدركت الامام وقد ركع فكبرت وركعت قبل أن يرفع الامام رأسه فقد أدركت الركعة.

ا: ما أدركت (مع الامام) فصل ، وما سبقت به فأتمه.

ا: سئل عن العبد يؤم القوم إذا رضوا به وكان أكثرهم قرآنا ؟ قال : لا بأس به.

ا: سئل عن المسافر يصلي خلف المقيم ؟ قال : يصلي ركعتين ويمضي حيث شاء.

ا: المرأة تصلي خلف زوجها الفريضة والتطوع و تأتم به في الصلاة .

ا: سئل عن المرأة تؤم النساء ، ما حد رفع صوتها بالقراءة والتكبير ؟ فقال : قدر ما تسمع .

ا: لا بأس بأن يصلي الاعمى بالقوم.

ا: سئل عن الرجل يؤمّ القوم وهو على غير طهر فلا يعلم حتى تنقضي صلاتهم ؟ قال : يعيد ولا يعيد من صلى خلفه، وإن أعلمهم أنه كان على غير طهر. ت هذا مثال لصحة صلاة المامون وان علم عدم صحة صلاة الامام بعد انقضاء الصلاة.

ا: ركع الامام وسها الرجل وهو خلفه فلم يركع حتى رفع الامام رأسه وانحط للسجود ، قال : يركع ثم ينحط ويتم صلاته معهم ، ولا شيء عليه .

ا: قال في الرجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد ؟ فقال : يسلم من خلفه ويمضي لحاجته إن أحب .

ا: قال في الرجل يصلي خلف إمام فسلم قبل الامام ، قال : ليس بذلك بأس .

ا: سئل  عن الرجل يركع مع الامام يقتدي به ثم يرفع رأسه قبل الامام ؟ قال : يعيد بركوعه معه.

ا: سئل   عن الرجل يصلي الفريضة ثم يجد قوما يصلون جماعة ، أيجوز له أن يعيد الصلاة معهم؟ قال : نعم ، وهو أفضل.

## فروع

فرع: الجماعة ظهر الجمعة واجب عيني اما في غيرها فواجب كفائي ترتيبي. فيجب على ولي الأمر وولاته اقامتها. اصله: ق: فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ (جماعة بتمامها). وق: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى. ت: الوسطى أي العدلى الاكمل وهي الجماعة والمتيقن ان وجوبها على الكفاية وترتيبي. فيجب على ولي الامر وولاته.  ووق: وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ (جماعة) فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا (الاخرون) مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ. ت وفي الخوف والامر باقامة الجماعة على ولي الامر ففي الامن اولى وقال تعالى (ق: فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ( اي جماعة بتمامها) . وق: الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ ،  وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ (جماعة). ت بمعنى الامر والنبي مثال لولي الامر. وق: وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا.(السكوت في الجماعة. ت بمعنى الامر وهو ترتيبي على ولي الامر وولاته. وق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ (جماعة) مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ.   هو مثال لغير الجمعة والمتيقن انه

كفائي ترتيبي. وق: وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ (في الصلاة ) ت: خبر بمعنى الامر بالصف في صلاة الجماعة. وهو مثال وهو ترتيبي فيجب على ولي الامر وواليه. وق: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآَتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (جماعة). ت وهو مثال وهو واجب كفائي ترتيبي فيجب على الامام وواليه .

فصل: صلاة الخوف

**اصول**

ق: وَإِذَا ضَرَبْتُمْ (سافرتم) فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ إنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا.

ق: وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا (الاخرون) أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا (الاخرون) مِنْ وَرَائِكُمْ (خلفلكم تجاه العدو) وَ( اذا اكملوا) لْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا (الاخرون) حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ.

ق: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا (صلوا راجلين مشاة) أَوْ رُكْبَانًا (صلوا راكبين واقصروا). فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ (بصلاة تامة) كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ. ت: خبر بمعنى الخبر بعدم اعتبار التوجه الى قبلة عند هكذا خوف.

ق: وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَ. وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ (في صلاة الخوف) إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا (بعضكم) أَسْلِحَتَكُمْ. وَخُذُوا حِذْرَكُمْ. إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا.

ق: فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ (صلاة الخوف) فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ.

ق: فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ (وزال الخوف) فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ (تامة). ت: وهو خبر بمعنى الخبر بان صلاة السفر وان كانت ركعتين بالسنة القطعية فهي تامة وليست قصرا، والقصر في الخوف فقط.

**تبيين**

س: في صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه (ص) وطائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعةً ثم ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالساً فأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم.

**ارشاد**

ا: صلاة الخوف وصلاة السفر ، تقصران جميعا ؟ قال : نعم .

ا: صلاة الخوف أحق أن تقصر من صلاة السفر لان فيها خوفا .

ا: إن كنت في أرض مخافة فخشيت لصا أو سبعا فصل الفريضة وأنت على دابتك .

ا: صلاة الزحف على الظهر (راكبا) إيماء برأسك وتكبير.

ا: (قال في صلاة الخوف) يقوم الامام وتجيء طائفة من أصحابه فيقومون خلفه وطائفة بازاء العدو ، فيصلي بهم الامام ركعة ، ثم يقوم ويقومون معه فيمثل قائما ويصلون هم الركعة الثانية ، ثم يسلم بعضهم على بعض ، ثم ينصرفون فيقومون في مقام أصحابهم ويجيء الاخرون فيقومون خلف الامام فيصلي بهم الركعة الثانية ، ثم يجلس الامام فيقومون هم فيصلون ركعة اخرى ، ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليم.

## فروع

فرع: يسقط وجوب الجماعة على الامام عند الخوف من العدو فيجوز ان يصلوا فرادى وركبانا ومشاة. ويستحب معه اقامة الجماعة. ولا تستحب الجماعة مع الخوف الشديد. وق: وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا (الاخرون) أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا (الاخرون) مِنْ وَرَائِكُمْ (خلفكم تجاه العدو) وَ( اذا اكملوا) لْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا (الاخرون) حِذْرَهُمْ

وَأَسْلِحَتَهُمْ. وق: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا (صلوا راجلين مشاة) أَوْ رُكْبَانًا (صلوا راكبين واقصروا). فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ (بصلاة تامة) كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ. ت: وهو في الخوف الشديد وهو رخصة بعدم الجماعة مع الخوف الشديد .وق: وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَ. وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ (في صلاة الخوف) إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا (بعضكم) أَسْلِحَتَكُمْ. وَخُذُوا حِذْرَكُمْ. إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا.

فصل: السفر

**اصول**

ق: وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ.

ق: وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ (فتيمموا)، أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ (جامعتم) النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا.

ق: لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ. وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ.

ق: قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا.

ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ.

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ (سافرتم) فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا،

ق: وَإِذَا ضَرَبْتُمْ (سافرتم) فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ (كما هو غالب) أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا. ت: الخوف مثال لسبب القصر.

ق: إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ.

ق: عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ (يسافرون) فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ

(القرآن صلاة). وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ. ت: وهو امر بمعنى الخبر بارادة اليسر، وهو خبر بمعنى الخبر بان التخفيف رخصة.

**تبيين**

س: صلى رسول الله (ص) صلاة المسافر بمنى وغيره ركعتين. ت: وهذا معرفة سنية قطعية، فصلاة ركعتين في السفر بالسنة ولها اصل من القران في صلاة المسافر الخائف.

س: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِمِنًى أَكْثَرَ مَا كَانَ النَّاسُ وَآمَنَهُ رَكْعَتَيْنِ.

س: كان رسول الله (ص) لا يزيد في السفر على ركعتين.

س: كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ أَوْ ذَاتُ رِيحٍ فِى السَّفَرِ « أَلاَ صَلُّوا فِى الرِّحَالِ ».

س: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ لاَ يَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ.

س: أمر رسول الله مناديه في ليلة باردة أن ينادي : الصلاة في الرحال.

س: أصابتنا السماء ونحن مع رسول الله فنادى: الصلاة في الرحال.

س: صلى رسول الله صلى الله عليه و اله صلاة الظهر بمكة ركعتين صلاة المسافر.

س: صليت مع النبي صلى الله عليه و اله بمنى ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة.

**ارشاد**

ا: الصلاة في السفر ركعتان . إلا المغرب ثلاث.

ا: صلاة الخوف وصلاة السفر ، تقصران جميعا ؟ قال : نعم .

ا: ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا أضحى .

ا: (سئل) عن الصلاة بمكة والمدينة ، تقصير أو تمام ؟ فقال قصر.

ا: كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير.

ا: قيل يدخل عليّ وقت الصلاة وأنا في السفر فلا اصلي حتى أدخل أهلي ؟ فقال : صل وأتم الصلاة ، قلت : فدخل عليّ وقت الصلاة وأنا في أهلي اريد السفر فلا اصلي حتى أخرج ؟ فقال : فصل وقص.

ا: سئل عن رجل صلى وهو مسافر فأتم الصلاة؟ قال : إن كان في وقت فليعد ، وإن كان الوقت قد مضى فلا.

ا: قيل الرجل يريد السفر، متى يقصر (يصبح بحكم المسافر) ؟ قال : إذا توارى من البيوت.

ا: ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير ، ولا على المكاري والجمال. (لان السفر عملهم.).

ا: ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير ، ولا على المكارين ، ولا على الجمالين .

ا: إذا خرجت من منزلك فقل : بسم الله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله.

ا: اللهم إني أسألك خير ما خرجت له ، وأعوذ بك من شر ما خرجت له.

## فروع

فرع: يرخص في السفر ما لا يرخص في غيره، وكثير من الواجبات تسقط فيه، ويستحب الاخذ برخص السفر مع المشقة. اصله: ق: وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ. ت رخصة. وق: وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ (فتيمموا)، ت رخصة. و ق: لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ. وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ. ت وهو مشعر باعتبار الشقة في السفر. وق: قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا. ت وهو

مقرر للواقع العقلائي بمشقة السفر. و ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَـ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. وق: وَإِذَا ضَرَبْتُمْ (سافرتم) فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ (كما هو غالب) أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا. ت: الخوف مثال لسبب القصر. وق: إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ. وق: عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ (يسافرون) فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ (القرآن صلاة). وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ. ت: وهو امر بمعنى الخبر بارادة اليسر، وهو خبر بمعنى الخبر بان التخفيف رخصة.

فصل: الصلاة على الميت

**اصول**

ق: ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ. ت: خبر بمعنى الامر باقبار الميت.

ق: وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ (المنافقين) مَاتَ أَبَدًا. ت: وهو نهي بمعنى الامر بالصلاة على المؤمن.

ق: وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ (للزيارة والدعاء) إِنَّـهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ. ت: وهو نهي بمعنى الامر بالقيام على قبر المؤمن. وهو من الخاص الذي اريد به العام اي الصلاة.

ق: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ (للمنافقين) أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ. ت: دلت على الاستغفار للمؤمن. ت: وهو نهي بمعنى الامر بالاستغفار للمؤمن وهو من الخاص الذي اريد به العام اي الصلاة.

تبيين

س: (كان (ص) يقول في صلاة الجنازة) اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا. اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ.

**فروع**

فرع: يجب الصلاة على الميت المؤمن. اصله: ق: وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ (المنافقين) مَاتَ أَبَدًا. ت: وهو نهي بمعنى الامر بالصلاة على المؤمن. وق: وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ (للزيارة والدعاء) إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ. ت: وهو نهي بمعنى الامر بالقيام على قبر المؤمن. وهو من الخاص الذي اريد به العام اي الصلاة. وق: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ (للمنافقين) أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ

لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ. ت: دلت على الاستغفار للمؤمن. ت: وهو نهي بمعنى الامر بالاستغفار للمؤمن وهو من الخاص الذي اريد به العام اي الصلاة.

فرع: دفن الميت واجب كفائي وان لم يكن مسلما، لكن لا يصلى على الكافر. اصله: ق: ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ. ت: خبر بمعنى الامر باقبار الميت. وهو واجب كفائي وترتيبي. وق: وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ (للزيارة والدعاء) إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ. ت وهو بمعنى الامر باقبار الميت الكافر دون صلاة او دعاء.

كتاب الصيام

فصل: كتابة الصيام

اصول

ق: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ .

ق: فَمَنْ شَهِدَ (حاضرا) مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ.

ارشاد

ا: إذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسأل عن صوم.

ا: (سئل) عن رجل كبير يضعف عن صوم شهر رمضان ؟ فقال : يتصدق بما يجزي عنه طعام مسكين لكل يوم .

ا: الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما أن تفطرا في شهر رمضان لأنّهما لا يطيقان الصوم ، وعليهما أن يتصدق كل واحد منهما في كل يوم يفطر فيه بمدّ من طعام ، وعليهما قضاء كل يوم أفطرتا فيه.

ا: (المريض في رمضان) إذا قوي فليصم .

ا: (سئل) عن امرأة تطمث في شهر رمضان قبل أن تغيب الشمس ؟ قال : تفطر حين تطمث .

ا: (سئل) عن المرأة تلد بعد العصر ، أتتم ذلك اليوم ام تفطر ؟ قال : تفطر وتقضي ذلك اليوم .

ا: (سئل) عن رجل عليه صيام شهرين متتابعين فصام شهرا ومرض ، قال : يبني عليه ، الله حبسه ، قلت : امرأة كان عليها صيام شهرين متتابعين فصامت وأفطرت أيام حيضها ، قال : تقضيها .

ا: في الرجل يبدو له بعد ما يصبح ويرتفع النهار في صوم ذلك اليوم ليقضيه من شهر رمضان ، ولم يكن نوى ذلك من الليل ، قال : نعم ، ليصمه وليعتد به إذا لم يكن أحدث شيئا .

ا: إذا لم يفرض الرجل على نفسه صياما ثم ذكر الصيام قبل أن يطعم طعاما أو يشرب شرابا ولم يفطر فهو بالخيار إن شاء صام وإن شاء افطر.

ا: إذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسأل عن صوم .

فروع

فرع: يتأكد وجوب ترك المعاصي في شهر رمضان، ويستحب لمن يرتكب معصية كبيرة ان يقضي يومه. اصله: ق: . اصله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ (فرض) عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ (في الكتب

السابقة) لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (المعاصي). ت: فتجنب المعاصي داخل في غاية الصيام فتكون المعصية ناقضة للغرض فيكون مستحبا قضاؤه لمن ارتكب معصية، والمتيقن من المعصية الكبيرة.

فصل: الصائمين والصائمات

**اصول**

ق: وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ ( أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.) ت: خبر بمعنى الامر.

ق: ( المؤمنون هم) التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ (الصائمون) الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ.

تبيين

س: إن للصائم فرحتين إذا أفطر فرح وإذا لقي الله عز وجل فجزاه فرح.

س: أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني (واني) أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء .

**فروع**

فرع: الصيام من علامات الايمان، ويستحب للإنسان ان يكون كثير الصوم وان يعرف بانه صوام. اصله: ق: وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ ( أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ

مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.) ت: خبر بمعنى الامر. وكثرة الصوم مع عدم الحرج.
وق: ( المؤمنون هم) التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ (الصائمون) الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآَمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ. ت اي المداومون على ذلك.

فصل: الرفث ليلة الصيام

**اصول**

ق: أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ (الافضاء) إِلَى نِسَائِكُمْ (بالجماع).

ق: فَالْآَنَ بَاشِرُوهُنَّ (بالجماع ليلا) وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ (قضى) لَكُمْ. وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ (في السماء) الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ.

**ارشاد**

ا: من أجنب في أول الليل في شهر رمضان فنام حتى أصبح ؟ قال : لا شيء عليه، وذلك أن جنابته كانت في وقت حلال .

ا: (سئل) عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان فينام ولا يغتسل حتى يصبح ؟ قال : لا بأس ، يغتسل ويصلي ويصوم .

ا : (سئل) عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل ؟ قال : لا بأس .

**فروع**

فرع: لا يضر بصحة الصوم الاصباح جنبا دون غسل. فمن اجنب ليلا ليس عليه الغسل لاجل الصوم. اصله: ق: أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ (الافضاء) إِلَى نِسَائِكُمْ (بالجماع). ت وهو دال على جواز الاصباح جنبا. وق: فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ (بالجماع ليلا) وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ (قضى) لَكُمْ. وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ (في السماء) الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ.

فصل: الاكل والشرب حتى الفجر

**اصول**

ق: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ (فامسكوا عنها) ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ .

**تبيين**

س: من نسي وهو صائمٌ فأكل أو شرب فليتم صومه.

ن:ثلاث لا يمنعن الصيام الحجام والقيء والإحتلام ولا يتقيأ الصائم متعمدا.

س: مَنْ أفْطَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَاسِيًا، لا قَضَاءٌ عَلَيْهِ ولا كفارة. ت:خبر بمعنى الامر باتمام الصوم. .

س: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ أَوْ شَرِبَ نَاسِياً وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ ذَكَرَ فَلْيُتِمَّ صِيامَهُ.

**ارشاد**

ا: سئل عن رجل نسي فأكل وشرب ثم ذكر ؟ قال : لا يفطر.

ا: يستاك الصائم أي ساعة من النهار أحب.

ا: (قيل) أيستاك الصائم بالماء وبالعود الرطب يجد طعمه ؟ فقال : لا بأس به .

ا: (قيل) الصائم يشم الريحان والطيب ، قال : لا باس به .

ا: وقت المغرب إذا غاب القرص ، فان رأيته بعد ذلك وقد صليت أعدت الصلاة ومضى صومك وتكف عن الطعام إن كنت أصبت منه شيئا .

ا: سئل عن الرجل والمرأة ، هل يصلح لهما أن يستدخلا الدواء وهما صائمان ؟ قال : لا باس .

سئل عن رجل نسي فأكل وشرب ثم ذكر ؟ قال : لا يفطر.

ا: سئل عمّن أجنب في أول الليل في شهر رمضان فنام حتى أصبح ؟ قال : لا شيء عليه، وذلك أن جنابته كانت في وقت حلال .

ا: سئل عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل ؟ قال : لا بأس .

ا:سئل عن رجل أجنب في شهر رمضان في أول الليل فأخر الغسل حتى طلع الفجر ؟ فقال : يتم صومه ولا قضاء عليه .

ا: سئل عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان فينام ولا يغتسل حتى يصبح ؟ قال : لا بأس ، يغتسل ويصلي ويصوم .

ا: قيل أخبرني عن التطوع وعن هذه الثلاثة الايام إذا أجنبت من أول الليل فأعلم أني أجنبت فأنام متعمدا حتى ينفجر الفجر ، أصوم أو لا أصوم ؟ قال : صم .

ا: سئل عن الصائم ، يصب الدواء في أُذنه ؟ قال : نعم .

ا: لا بأس بالكحل للصائم .

ا: لا بأس أن يحتجم الصائم في شهر رمضان .

ا: يستاك الصائم أي ساعة من النهار أحب .

ا: الصائم يستاك أي النهار شاء .

ا: أيستاك الصائم بالماء وبالعود الرطب يجد طعمه ؟ فقال : لا بأس به .

ا: ثلاثة لا يفطرن الصائم : القيء ، والاحتلام ، والحجامة . . الحديث ا: الصائم يشم الريحان والطيب ، قال : لا باس به .

ا: لا تنقض القبلة الصوم .

ا: سئل عن المرأة الصائمة تطبخ القدر ، فتذوق المرق تنظر إليه ؟ فقال : لا بأس به .

س: إِنَّمَا الصُّبْحُ (الفجر) هَكَذَا مُعْتَرِضاً.

ا: إذا اعترض الفجر فكان كالقبطية البيضاء، فثم يحرم الطعام على الصائم وتحل الصلاة صلاة الفجر.

ا: في الرجل يبدو له بعد ما يصبح ويرتفع النهار في صوم ذلك اليوم ليقضيه من شهر رمضان ، ولم يكن نوى ذلك من الليل ، قال : نعم ، ليصمه وليعتد به إذا لم يكن أحدث شيئا .

ا: إذا لم يفرض الرجل على نفسه صياما ثم ذكر الصيام قبل أن يطعم طعاما أو يشرب شرابا ولم يفطر فهو بالخيار إن شاء صام وإن شاء افطر.

## فروع

فرع: الاكل والشرب مباح حتى يعلم طلوع الفجر، فلا استحباب ولا احتياط في الامساك قبل ذلك، ومن اكل او شرب معتقدا بقاء الليل ثم تبين طولع الفجر لا شيء عليه واتم صومه. اصله: ق: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ (فامسكوا عنها) ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ . ت فالصوم يجب بالعلم بالفجر.

فصل: شهر رمضان

## اصول

ق: (ذلك) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ (اول) الْقُرْآن هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ

ق: فَمَنْ شَهِدَ (حاضرا) مِنْكُمُ الشَّهْرَ (رمضان) فَلْيَصُمْهُ.

ق: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ (القران) فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ. ت: فليلة القدر في شهر رمضان.

ق: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ (ليلة القدر). ت: فهي في سهر رمضان.

تبيين

س: كان يوماً يصومه رسول الله (ص) قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان تركه.

س: من تلا فيه آية من القرآن كان له مثل أجر من ختم القرآن في غيره من الشهور .

س: إنّ شهر رمضان شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات.

س: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُ الْكِتَابَ عَلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام فِي كُلِّ رَمَضَانَ .

س: كان رسول الله صلى اللهم عليه وسلم أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن.

س: أن جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن كل عام مرة و أنه عارضه في عام وفاته مرتـين.

ا: سئل عن رجل أسلم في النصف من شهر رمضان ، ما عليه من صيامه ؟ قال : ليس عليه إلا ما اسلم فيه (من ايام).

ا: سئل عن المريض في شهر رمضان فلا يصح حتى يموت ؟ قال : لا يقضى عنه ، والحائض تموت في شهر رمضان ؟ قال : لا يقضى عنها .

ا: قيل أقرأ القران في شهر رمضان في ليلة ؟ فقال : لا ، قال : ففي ليلتين ؟ فقال : لا ، فقال : ففي ثلاث ؟ فقال. : ها ، وأشار بيده ، ثمّ قال : يا أبا محمّد ، إنّ لرمضان حقّاً وحرمة لا يشبهه شيء من الشهور.

ا: سئل عن الرجل في كم يقرأ القرآن ؟ قال : في ست فصاعداً ، قلت : في شهر رمضان ؟ قال : فى ثلاث فصاعداً.

ا:  لا بأس بتفرقة قضاء شهر رمضان ، إنما الصيام الذي لا يفرق صوم كفارة الظهار ، وكفارة الدم ، وكفارة اليمين .

ا: إذا كان على الرجل شيء من صوم شهر رمضان فليقضه في أي الشهور شاء .

ا: لكل شئ ربيع (يكثر فيه) وربيع القرآن شهر رمضان. ت: خبر بمعنى الامر بالاكثار من قراءة القران في شهر رمضان.

ا: استقبل الشهر بالقرآن (في اول ليلة). ت: وهو امر بمعنى الامر بالاكثار من قراءته في شهر رمضان.

ا: أكثر (في استقبال رمضان) من الدعاء والاستغفار وتلاوة القرآن. ت: وهو بمعنى الامر باكثار قراءة القران في رمضان.

ا: يختم القرآن في شهر رمضان عشر مرات. ت: وهو خبر بمعنى الامر بالاكثار من قراءته، هو استحبابي.

ا: إن أول كل سنة أول يوم من شهر رمضان.

ا: غرة الشهور شهر الله شهر رمضان.

ا: رأس السنة شهر رمضان.

ا : ان أول شهور السنة شهر رمضان.

ارشاد

ا: لا بأس بتفرقة قضاء شهر رمضان ، إنما الصيام الذي لا يفرق صوم كفارة الظهار ، وكفارة الدم، وكفارة اليمين.

## فروع

فرع: يستحب ان يكون المؤمن حاضرا في شهر رمضان فلا يسافر الا لضرورة، ويستحب في شهر رمضان عقد مجالس استذكار نعمة نزول القرآن. اصله: ق: (ذلك) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ (اول) الْقُرْآن هُدًى

لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ. وق: فَمَنْ شَهِدَ (حاضرا) مِنْكُمُ الشَّهْرَ (رمضان) فَلْيَصُمْهُ. ت هو مشعر بالاستحباب.

فرع: يستحب الاكثار من قراءة القران في شهر رمضان، وان تكون القراءة فيه اكثر من غيره من الشهور، وان تكون القراءة في رمضان ليلا، وان تكون في المسجد وجماعة. اصله: و س: إنّ شهر رمضان شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات. وس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُ الْكِتَابَ عَلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام فِي كُلِّ رَمَضَانَ . وس: كان رسول الله صلى اللهم عليه وسلم أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن. وس: أن جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن كل عام مرة و أنه عارضه في عام وفاته مرتين. وا: لكل شئ ربيع (يكثر فيه) وربيع القرآن شهر رمضان. ت: خبر بمعنى الامر بالاكثار من قراءة القران في شهر رمضان.  ويصدق ذلك قوله تعالى : ق: (ذلك) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ (اول) الْقُرْآَن هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ. وق: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ (القران) فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ. ت: فليلة القدر في شهر رمضان.

فصل: ليلة القدر

**اصول**

ق: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ (القران) فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ. ت: فليلة القدر في شهر رمضان.

ق: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ (ليلة القدر). ت: فهي في سهر رمضان.

ق: وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (لعظمها)؟ ت: وهذه نعمة كبيرة فتستذكر.

ق: لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ .

ق: (ليلة القدر) سَلَامٌ هِيَ (وأمن بينكم) حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ. ت: خبر بمعنى النهي عن القتال فيها وامر بنشر السلام والامن فيها.

**تبيين**

س: تحينوا ليلة القدر في العشر الأواخر.

س: تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان.

س: اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان.

س: لَيْلَة الْقَدْرِ هِيَ فِي رَمَضَانَ .

س: (ليلة القدر) الَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

س: من كان منكم ملتمسا ليلة القدر فليلتمسها في العشر الأواخر وترا.

**ارشاد**

ا: ليلة القدر في كل سنة.

## فروع

فرع: يجب على الكفاية استذكار نعمة انزال القرآن في ليلة القدر وبصورة جماعية وعلنية واظهار معالم الفرح. اصله: ق: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ (القران) فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ. ت: فليلة القدر في شهر رمضان. و ق: إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ (ليلة القدر). ت: فهي في سهر رمضان. وق: وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (لعظمها)؟ ت: وهذه نعمة كبيرة فتستذكر. و ق: لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ . ت بمعنى الامر باستذكار النعمة فانها مصدق (وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ). وق(يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى

وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ، قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ).

فصل: الهلال

**اصول**

ق: يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ (ومنها شهر الصوم). وَالْحَجِّ. ت خبر بمعنى الخبر بان الهلال امر طبيعي عرفي فيحكم به العلم الوضعي اي علم الفلك. ويتحقق الهلال طبيعيا وفلكيا بتولده.

تبيين

س: إذا رأيتموه (الهلال) فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له ( ثلاثين.) ت: والرؤية مثال للعلم بالهلال. وهو خبر بمعنى الخبر بجواز اعتماد كل ما يفيد العلم بدخول الشهر او خروجه.والهلال امر عرفي طبيعي يتحقق بمسماه وهو تولده، فاذا علم تولده علم الهلال، ودخول الشهر عرفا وشرعا يكون بتولد الهلال قبل الغروب.

س: لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له (ثلاثين). ت: هذا مثال للعلم بدخول الشهر وهو نهي بمعنى الامر بالصوم والافطار ان تحقق العلم بدخول الشهر. فيعمم على كل ما يوجب العلم والمعارف العلمية التطبيقية —كالفلك–حاكمة هنا فتقدم.

س: كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلاَلَ قَالَ « اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ وَالإِيمَانِ وَالسَّلاَمَةِ وَالإِسْلاَمِ رَبِّى وَرَبُّكَ اللَّهُ.

ارشاد

ا: سئل عن الاهلة ؟ فقال : هي أهلة الشهور. ت خبر بمعنى الخبر بان الهلال امر طبيعي وضعي فلكي يعلم بالعلم العرفي. ويتحقق الهلال طبيعيا وفلكيا بتولده.

ا: صم لرؤية الهلال وأفطر لرؤيته، وإن شهد عندك شاهدان مرضيان بأنهما رأياه فاقضه. ت: كله مثال للعلم فيعمم على كل ما يوجب العلم.

ا: إن شهر رمضان فريضة من فرائض الله فلا تؤدوا بالتظني . ت: خبر بثبوته بالعلم الاعم من الرؤية ومنها الحساب الفلكي الموجب للعلم.

ا: إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، وليس بالرأي ولا بالتظني ولكن بالرؤية. ت الرؤية مثال للعلم، فيثبت الهلال بكل ما يوجب العلم.

ا: (رمضان) شهر من الشهور يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان.

ا: أرايت إن كان الشهر تسعة وعشرين يوما أقضي ذلك اليوم ؟ فقال : لا ، إلا أن يشهد لك بينة عدول ، فان شهدوا أنهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم .

ا: سئل عن الاهلة ؟ فقال : هي أهلة الشهور ، فاذا رأيت الهلال فصم وإذا رأيته فأفطر. ت هو خبر بمعنى الخبر بان الهلال من الامور الطبيعية العرفية فيخضع لمعارف العرف والنوع في الامر الطبيعي الحاكم فيه علم الفلك، المصدقا انه اذا ثبت تولد الهلال فلكيا قبل الغروب دخل الشهر.

ا: قيل إني صمت اليوم الذي يشك فيه فكان من شهر رمضان ، أفأقضيه ؟ قال : لا ، هو يوم وفقت له.

## فروع

فرع: الهلال امر عرفي يتبع فيه المعرفة العرفية وتقدم المعرفة العلمية الخبرائية، فيحكم ببداية الشهر ان تحقق العلم بتولده. اصله: ق: يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ (ومنها شهر الصوم). وَالْحَجِّ. ت خبر بمعنى الخبر بان الهلال امر طبيعي عرفي فيحكم به العلم الوضعي اي علم الفلك.

ويتحقق الهلال طبيعيا وفلكيا بتولده. والرؤية علامة للهلال ولا يصح مساواة العلامة مع الشيء ذي العلامة، فقد يكون الشيء موجودا والعلامة غير موجودة، فاذا علم وجود الشيء  حكم بوجوده وان لم تتحقق العلامة التي جعلت دليلا عليه. وجعل الرؤية علامة انما هو من التيسير وليس انحصار العلم به لانه امر عرفي.

فصل: اتمام الصيام الى الليل

**اصول**

ق: ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ (من الفجر) إِلَى (دخول) اللَّيْلِ (بالغروب).

تبيين

س:  إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم.

ارشاد

ا: قيل) الرجل يبدو له بعدما يصبح ويرتفع النهار في صوم ذلك اليوم ليقضيه من شهر رمضان  ولم يكن نوى ذلك من الليل ، قال : نعم ، ليصمه وليعتد به إذا لم يكن أحدث شيئا. ت: خبر بمعنى الخبر بكفاية النية خلال اليوم.  وهو مطلق.

ا:  إذا لم يفرض الرجل على نفسه صياما ثم ذكر الصيام قبل أن يطعم طعاما أو يشرب شرابا ولم يفطر فهو بالخيار إن شاء صام وإن شاء افطر.
ت: ت: خبر بمعنى الخبر بكفاية النية خلال اليوم.

ا: وقت المغرب إذا غاب القرص.  فان رأيته بعد ذلك وقد صليت أعدت الصلاة ومضى صومك وتكف عن الطعام إن كنت أصبت منه شيئا .

## فروع

فرع: ينتهي الصوم بالغروب اي غياب القرص. اصله: ق: ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ (من الفجر) إِلَى (دخول) اللَّيْلِ (بالغروب). و  س:  إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم. وا: وقت المغرب إذا غاب القرص.  فان رأيته بعد ذلك وقد صليت أعدت الصلاة ومضى صومك وتكف عن الطعام إن كنت أصبت منه شيئا .

فصل: الاعتكاف

## اصول

ق: ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ (بجماع ولو ليلا) وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ . ت: عاكفون تدل على جماعية الفعل فيكون الاعتكاف في غير رمضان بلا مصدق.

تبيين

س: كان النبي (ص) يعتكف العشر الأواخر من رمضان.

س: إذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد ، وضربت له قبة من شعر. ت: وهو دال على طول المكث لايام وهي العشر.

س: اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شهر رمضان في العشر الاولى ، ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ، ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر.

س: كَانَ النَّبِيُّ – إِذَا كَانَ مُقِيماً – اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. ت: ولم يرد اقل منه، واذ لم يرد علم انه الاقل. ويقطعه ان اضطر.

س:كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فلما أن كان من قابل اعتكف رسول الله ( صلى الله عليه وآله

وسلم ) عشرين : عشرا لعامه ، وعشرا قضاء لما فاته . ت: خبر بمعنى الخبر ان الاعتكاف في رمضان، وان اقله عشر.

ارشاد

ا: إذا مرض المعتكف أو طمثت المرأة المعتكفة فإنّه يأتي بيته ثم يعيد (اعتكافه) إذا برئ ويصوم.

ا: (سئل عن) المعتكفة إذا طمثت ، قال : ترجع إلى بيتها ، فإذا طهرت رجعت فقضت (اتمت) ماعليها. ت: (عليها) دال بتوقيفية اقل المدة وهو في السنة اي عشرا.

ا: ليس للمعتكف أن يخرج من المسجد إلاّ إلى الجمعة أو جنازة أو غائط . ت: مثال للحاجة الماسة..

ا: تصوم ما دمت معتكفا. ت: خبر بمعنى الخبر ان العاجز عن الصوم في رمضان لييس له ان يعتكف.

ا: لا اعتكاف إلا بصوم.

ا: لا اعتكاف إلا في في العشر الاواخر. ت: هذا على المحبوبية، والاحوط كون االداء فيه والقضاء في الاولى او الوسطى من رمضان.

ا: المعتكف يعتكف في المسجد الجامع (مسجد الجمعة) . ت: هذا من الحكمة لكنه احوط لما عرفت من جماعية الفعل.

ا: (سئل) عن رجل وطئ امرأته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان ؟ قال : عليه الكفارة.

## فروع

فرع: الاعتكاف في شهر رمضان لا غير، وهو عشرة ايام لا اقل ولا اكثر، وقضاؤه يكون في رمضان ايضا. اصله: ق: ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ (بجماع ولو ليلا) وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ . ت: عاكفون تدل على جماعية الفعل فيكون الاعتكاف في غير رمضان بلا مصدق. وس: إذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد ، وضربت له قبة من شعر. ت: وهو دال على طول المكث لايام وهي العشر. وس: اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شهر رمضان في العشر الاولى ، ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ، ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر. وس: كَانَ النَّبِيُّ – إِذَا كَانَ مُقِيماً – اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. ت: ولم يرد اقل منه، واذ لم يرد علم انه الاقل. ويقطعه ان اضطر.

س:كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فلما أن كان من قابل اعتكف رسول الله ( صلى الله عليه وآله

وسلم ) عشرين : عشرا لعامه ، وعشرا قضاء لما فاته . ت: خبر بمعنى الخبر ان الاعتكاف في رمضان، وان اقله عشر.

**فصل:** المريض في الصيام

**اصول**

ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ (منكم ولم يصوموا) فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا (بالفدية بأكثر من ذلك) فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ. وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ (من الإفطار والفدية) إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ. (ونسخ ذلك قوله) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ (حاضرا) مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ.

س: رخص للشيخ الكبير والذي يأخذه العطاش والحامل أن يفطروا في رمضان.

**فروع**

فرع: المريض الذي يشق عليه الصوم لا يجوز له الصوم ولا يصح. اصله: ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ

أُخَرَ. وق: وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ.

فصل: السفر في الصيام

**اصول**

ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ.

ق: وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ.

ارشاد

ا: إذا قصرت أفطرت وإذا أفطرت قصرت .

ا: سالته عن الصيام بمكة والمدينة ونحن في سفر ؟ فقال : تقول : اليوم وغدا (غير مقيم) ؟ قلت : نعم ، فقال : لا تصم.

**فروع**

فرع: المسافر الذي يشق عليه الصوم لا يجوز له الصوم ولا يصح. اصله: ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. وق: وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ.

**فصل:** اكمال عدة الصوم

**اصول**

ق: وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ (شهرا في العام للمستطيع). ت: هو امر بمعنى الامر بقضاء من افطر يوما او اكثر.

ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. ت لاكمال العدة.

ق: وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ. ت لاكمال العدة.

ارشاد

ا: (سئل) عن امرأة تجعل لله عليها صوم شهرين متتابعين فتحيض ؟ قال ( تفطر في المحيض و) تصوم ما حاضت فهو يجزيها.

**فروع**

فرع: يجب اكمال العدة شهر في السنة، فمن افطر يقضي ما افطر عند زوال العذر قبل انقضاء العام. اصله: ق: وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ (شهرا في العام للمستطيع). ت: هو امر بمعنى الامر بقضاء من افطر يوما او اكثر. وق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. ت لاكمال العدة. وق: وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَ (ليفطر وليصم) عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ. يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ. ت لاكمال العدة.

فصل: التكبير بعد اكمال العدة

**اصول**

ق: وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ (بعد اكمال العدة) عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . ت: وفسرته السنة بصلاة العيد، والاحوط التكبير ايضا عند ثبوت هلال العيد.

تبيين

إذا صلى كبر ورفع يديه وإذا أراد أن يركع رفع يديه (وكبر).

س:  نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم النحر.

س: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً. ت: خبر بمعنى الامر باحترام اعياد الناس. خبر بمعنى الامر بمعايدة الناس باعيادهم وهو على المحبوبية من الخلق الحسن فيكون اعم من الوجوب.

س: أَنَّ النَّبِيَّ  صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكْعَتَيْنِ ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا ، ثُمَّ أَتَى النبي النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلاَلٌ ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ ، تُلْقِى الْمَرْأَةُ خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا .

س: كَانَ يُكَبِّرُ فِى الْعِيدَيْنِ سَبْعاً (في الاولى) وَخَمْساً (في الثانية) قَبْلَ الْقِرَاءَةِ. ت: هذا من المحبوبية فهو اعم من الوجوب فيجزي الاقل ويجوز الاكثر.

تبيين

س: صلى رسول الله (ص) العيدين غير مرةٍ  بغير أذان ولا إقامة.

س: خرج النبي (ص) يوم عيدٍ فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها.

س: صلى(ص)  يوم الفطر ركعتين.

س: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صوم هذين اليومين (الفطر والاضحى) .

س:  أن النبي (ص) خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة. ت: هذه سنة ثابتة.

س:  كان يصلي في العيدين الأضحى والفطر ثم يخطب بعد الصلاة.

س:  نهى (ص) عن صيام هذين اليومين (الفطر والاضحى) .

س: لاَ صَوْمَ يَوْمَ عِيدٍ.

ا: ليس يوم الفطر ولا يوم الأضحى أذان ولا إقامة ، أذانهما طلوع الشمس ، إذا طلعت خرجوا (النبي وصحبه).

ا: في صلاة العيدين قال: الصلاة قبل الخطبة، والتكبير بعد القراءة.
ا: المواعظ والتذكرة يوم الأضحى والفطر بعد الصلاة .

ارشاد

ا: صلاة العيدين مع الإمام (المعيّن) سنة (واجبة).

ا: المواعظ والتذكرة يوم الأضحى والفطر بعد الصلاة .

ا: لا صلاة يوم الفطر والأضحى إلا مع إمام.

ا: من لم يصل مع الإمام في جماعة يوم العيد فلا صلاة له ولا قضاء عليه .

ا: (سئل) عن التكبير بعد كل صلاة ؟ فقال : كم شئت ، إنه ليس شيء موقت.

ا: ليس يوم الفطر ولا يوم الأضحى أذان ولا إقامة ، أذانهما طلوع الشمس

**فروع**

فرع: يجب التكبير عند انقضاء شهر رمضان ويجزي ما يكون في صلاة العيد. اصله: ق: وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ (بعد اكمال العدة) عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . ت: وفسرته السنة بصلاة العيد.

فصل: اليسر في الصوم

**اصول**

ق: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ (دوما) وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ (بالصوم). ت: خبر بمعنى النهي عن الصوم ان سبب عسرا وهو مثال فيعم كل عسر.

ق: وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ (الصوم ولم يصوموا ) فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ (وهو تخيير منسوخ باللزوم) فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا (بالطعام) فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ. ت: خبر بمعنى الخبر ان من لا يطيقه يفطر.

تبيين

س: أَمَرَ رسول الله أَصْحَابَهُ بِالإِفْطَارِ وَقَالَ « إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ عَدُوًّا لَكُمْ فَتَقَوَّوْا ».

ارشاد

ا: ( المغمى عليه ) لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة .

## فروع

فرع: يعتبر في جواز الصوم الا يسبب لصاحبه عسرا. اصله: ق: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ (دوما) وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ (بالصوم). ت: خبر بمعنى النهي عن الصوم ان سبب عسرا وهو مثال فيعم كل عسر.

فصل: الصوم عن الكلام

**اصول**

ق: (قالت مريم) إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا (عن الكلام) فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا. ت: هو خبر بمعنى الخبر بجوازه بل واستحبابه.

**فروع**

فرع: يجوز الصوم عن الكلام. اصله: ق: (قالت مريم) إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا (عن الكلام) فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا. ت: هو خبر بمعنى الخبر بجوازه بل واستحبابه مع الغرض.

فصل: صيام كفارة اليمين

**اصول**

ق: فَكَفَّارَتُهُ (اليمين لمن حنث) إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ. فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ( وحنثتم).

## فروع

فرع: صوم ثلاثة ايام كفارة يمين هي لمن لا يستطيع الاطعام او الكسوة او العتق. وتكون ثلاثة ايام متوالية اصله: ق: فَكَفَّارَتُهُ (اليمين لمن حنث) إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ. فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ( وحنثتم). ت بمعنى التوالي بلا فصل.

فصل: الصيام بدل تحرير رقبة

## اصول

ق: وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا. فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ (كفار) عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ. وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ (كفار) بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ (رقبة) فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ.

ق: وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ (يرجعون) لِمَا (فيما) قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا. ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ.

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ (رقبة) فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا. فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا.

تبيين

س: أن رجلا أتى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فقال : هلكت وأهلكت ! فقال: وما أهلكك ؟ قال : أتيت امرأتي في شهر رمضان وأنا صائم ، فقال له النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) اعتق رقبة ، قال : لا أجد ، قال فصم شهرين متتابعين ، قال : لا اطيق ، قال ، تصدق على ستين مسكينا ، قال : لا أجد ، فاتى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر ، فقال له النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : خذ هذا فتصدق بها ، فقال : والذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا ، فقال : خذه وكله أنت وأهلك فانه كفارة لك. ت وهو مثال للمتعمد. ويصدقه ما جاء في قاتل الصيد (وَبَالَ أَمْرِهِ) فانه للردع.

س: من أفطر في رمضان متعمداً، فعليه ما على المظاهر. ويصدقه ما جاء في قاتل الصيد (وَبَالَ أَمْرِهِ) فانه للردع.

ارشاد

ا: سئل عن رجل عليه صيام شهرين متتابعين فصام شهرا ومرض ، قال : يبني عليه ، الله حبسه. ، قلت : امرأة كان عليها صيام شهرين متتابعين فصامت وأفطرت أيام حيضها ، قال : تقضيها.

ا: (سئل) عن رجل نكح امرأته وهو صائم في رمضان ، ما عليه ؟ قال : عليه القضاء وعتق رقبة ، فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين ، فان لم يستطع فاطعام ستين مسكينا ، فان لم يجد فليستغفر الله . ت: هذا مثال لمن افطر في رمضان متعمدا.

## فروع

فرع: صيام شهرين لمن لا يجد رقبة كفارة القتل او الظهارة او افطار شهر رمضان تكون متتابعة. ومن لم يستطع الصوم في كفارة الظهار خاصة اطعم ستين مسكينا. اصله: فَمَنْ لَمْ يَجِدْ (رقبة) فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ. و فَمَنْ لَمْ يَجِدْ (رقبة) فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا. فَمَنْ

لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا. و س: من أفطر في رمضان متعمداً، فعليه ما على المظاهر. ويصدقه ما جاء في قاتل الصيد (وَبَالَ أَمْرِهِ) فانه للردع.

فصل: صيام الفدية عن الحلق

**اصول**

ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ (فحلق) فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ (ذبيحة). ت المصدق انه صِيَامَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، أَوْ إِطْعَام سِتَّةِ مَسَاكِينَ ، أَوْ ذَبْح شَاةٍ .

**فروع**

فرع: صياد فدية الحلق ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين او شاة. اصله:
ق: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ (فحلق) فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ (ذبيحة). ت المصدق انه صِيَامَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، أَوْ إِطْعَام سِتَّةِ مَسَاكِينَ ، أَوْ ذَبْح شَاةٍ .

فصل: الصيام بدل الهدي

**اصول**

ق: فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ (فتمتعوا) بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ (هديا) فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ. ذَلِكَ (الصيام) لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.

**فروع**

فرع: صيام بدل الهدية عشرة ، وعلى المسافر الذي ليس من مكة صيام ثلاثة ايام في الحج قبل ان يصل بيته. فان لم يستطع الصيام في السفر صامها كلها في بيته اصله: ق: فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ (فتمتعوا) بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ (هديا) فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ (وصلتم اهلكم) تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ. ذَلِكَ (الصيام) لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. ت فان عسر عليه صوم السفر صامها كلها في بيته.



أنور غني الموسوي طبيب وشاعر وباحث اسلامي من العرق. ولد في ٢٩ ذي الحجة ١٣٩٢ هجري (١٩٧٣ميلادي) في بابل. درس في النجف الطب والفقه. مؤلف لأكثر من مائتي كتاب وظهر اسمه في عشرات المجلات والمختارات الادبية العالمية، وحاز على جوائز عدة ورشح لجائزة البوشكارت. يكتب باللغتين العربية والانجليزية ويعتمد منهج عرض المعارف على القرآن في الشريعة.





دار أقواس للنشر - العراق